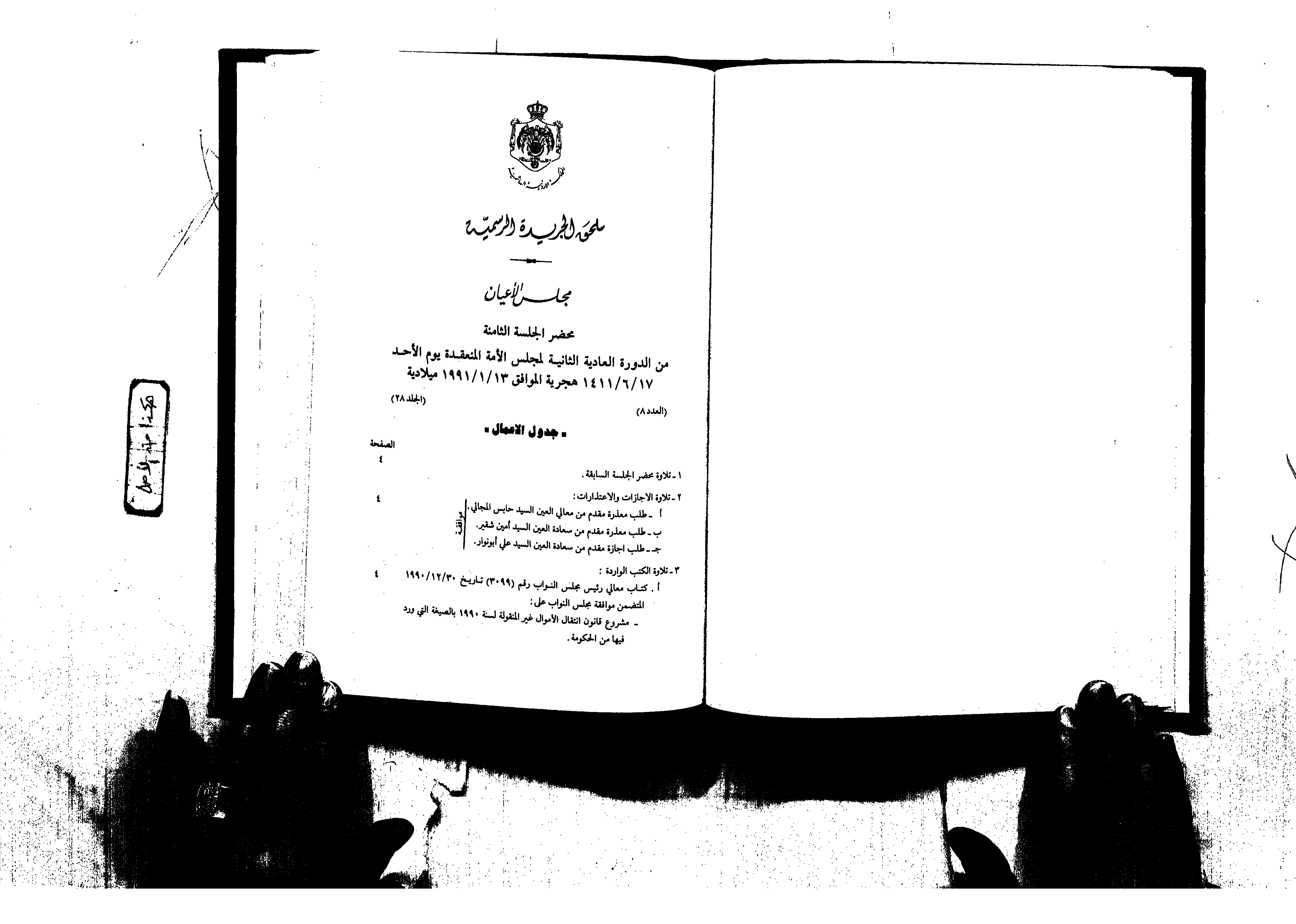


ملحق الجريدة الرسمية

مجلس الأعيان

محضر الجلسة الثامنة

من الدورة العادية الثانية لمجلس الأمة المنعقدة يوم الأحد ١٤١١/٦/١٧ هجرية الموافق ١٩٩١/١/١٣ ميلادية

(الجلد ٢٨)

(العدد ٨)

ـ جدول الاعمال ـ

الصفحة

١ ـ تلاوة محضر الجلسة السابقة. ٤

٢ ـ تلاوة الاجازات والاعتذارات: ٤

أ ـ طلب معذرة مقدم من معالي العين السيد حابس المجالي.

ب ـ طلب معذرة مقدم من سعادة العين السيد أمين شقير.

جـ ـ طلب اجازة مقدم من سعادة العين السيد علي أبونوار.

موافقة

٣ ـ تلاوة الكتب الواردة: ٤

أ . كتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم (٣٠٩٩) تاريخ ١٩٩٠/١٢/٣٠ المتضمن موافقة مجلس النواب على:

ـ مشروع قانون انتقال الأموال غير المنقولة لسنة ١٩٩٠ بالصيغة التي ورد فيها من الحكومة.

«لم تعين».

مجلس الأعيان

محضر الجلسة

في تمام الساعة (العاشرة) من صباح يوم (الأحد) الموافق ١٤١١/٦/١٧ هجري، الواقع في ١٩٩١/١/١٣ ميلادي، عقد (مجلس الأعيان) جلسته (الثامنة) من (الدورة العادية الثانية) برئاسة (دولة السيد أحمد اللوزي) وحضور عطوفة أمين عام مجلس الأمة السيد (صالح الزعبي).

وتغيب باجازة من الأعضاء السادة:

أ ـ سعادة السيد علي أبونوار.

وتغيب بمعذرة من الأعضاء السادة:

ب ـ معالي السيد حابس المجالي،

جـ ـ سعادة السيد أمين شقير.

وتغيب عن الجلسة الأعضاء السادة:

د ـ معالي السيد عاكف الفايز.

هـ ـ معالي السيد سعيد التل.

وحضر من الحكومة:

١) دولة السيد مضر بدران: رئيس الوزراء ووزير الدفاع.
٢) معالي السيد سالم مساعدة: نائب رئيس الوزراء وزير الداخلية.
٣) معالي الدكتور محمد عضوب الزبن: وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة.
٤) معالي السيد عبدالرؤوف الروابدة: وزير الأشغال العامة والاسكان.
٥) معالي السيد ابراهيم عزالدين: وزير الاعلام.
٦) معالي السيد باسل جردانة: وزير المالية.
٧) سماحة الشيخ عبدالباقي جمو: وزير الدولة للشؤون البرلمانية.
٨) معالي السيد عبدالكريم الدغمي: وزير العمل.
٩) معالي السيد ثابت الطاهر: وزير الطاقة والثروة المعدنية.
١٠) معالي السيد يوسف العظم: وزير التنمية الاجتماعية.
١١) معالي الدكتور ماجد خليفة: وزير العدل.
١٢) معالي السيد جمال الصرايرة: وزير النقل والاتصالات.
١٣) معالي الدكتور عدنان الجلجولي: وزير الصحة.

افتتاح الجلسة:

دولة رئيس المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم، النصاب قانوني وأعلن بدء الجلسة.

السيد الأمين العام: جدول الأعمال:

١ ـ تلاوة محضر الجلسة السابقة.

دولة رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على اعفاء الأمين العام من تلاوته؟

الجميع: موافقون.

ـ مشروع قانون انتقال الأموال غير المنقولة لسنة ١٩٩٠ بالصيغة التي ورد فيها من الحكومة.

(أحيل الى اللجنة القانونية).

مجلس النواب



السيد الأمين العام:

٢ ـ تلاوة الاجازات والاعتذارات.

أ ـ طلب معذرة مقدم من معالي العين السيد حابس المجالي.

ب ـ طلب معذرة مقدم من سعادة العين السيد أمين شقير.

جـ ـ طلب اجازة مقدم من سعادة العين السيد علي أبونوار.

دولة رئيس المجلس: هل يوافق المجلس على اجازة ومعذرة السادة الأعضاء؟

الجميع: موافقون.

(٣) تلاوة الكتب الواردة:

١ . كتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم (٣٠٩٩) تاريخ ١٩٩٠/١٢/٣٠ المتضمن موافقة مجلس النواب على:

الرقم م ق / ٢٢ / ٣٠٩٩
التاريخ ١٤١١/٦/١٣ هـ
الموافق ١٩٩٠/١٢/٣٠م

دولة رئيس مجلس الأعيان الأفخم

قرر مجلس النواب في جلسته الثالثة عشرة من الدورة العادية الثانية لمجلس النواب الحادي عشر، المنعقدة بتاريخ ١٩٩٠/١٢/٢٦، الموافقة على مشروع قانون انتقال الأموال غير المنقولة لسنة ١٩٩٠، كما ورد من الحكومة.

أبعث لدولتكم أربعين نسخة من مشروع القانون المذكور، رجاء التكرم بعرضه على مجلسكم الكريم، حتى اذا ما نال الموافقة تكرمتم دولتكم باعلامي.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

رئيس مجلس النواب
الدكتور عبداللطيف عربيات

الأسباب الموجبة

لمشروع قانون انتقال الأموال غير المنقولة

١ ـ ان انتقال الأراضي الأميرية للورثة حاليا يتم بموجب قانون انتقال الأموال غير المنقولة العثماني الصادر في ٢١/ربيع الأول / لسنة ١٢٣١ هـ الموافق ٢١/شباط /١٩١٢م لأن المادة (٥٨) من القانون الأساسي لحكومة شرق الأردن لسنة ١٩٢٨، قد نصت على أن القوانين العثمانية المنشورة في أول تشرين ثاني لسنة ١٩١٤ أو قبل ذلك تبقى نافذة المفعول الى أن تلغى أو تعدل، كما أن الفقرة (أ) من المادة (٧١) من الدستور الأردني لسنة ١٩٤٦ قد نصت على مثل ذلك والمادة (١٢٨) من دستور المملكة الأردنية الهاشمية لسنة ١٩٥٢ قد نصت على أن جميع القوانين والأنظمة وسائر الأعمال التشريعية المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية عند نفاذ هذا الدستور تبقى نافذة المفعول الى أن تلغى أو تعدل بتشريع يعد بمقتضاه ولم يصدر أي تشريع أردني ينظم هذا الأمر.

٢ ـ ان قانون انتقال الأموال غير المنقولة العثماني مخالف لأحكام المواريث في الشريعة الاسلامية سواء من حيث تحديد المستحقين أو من حيث مقدار فروضهم وانصبائهم أو من حيث مراتبهم بالاضافة الى خروجه عن القاعدة الشرعية التي تجعل للذكر مثل حظ الانثيين فسوى بين الذكر والأنثى كما أوجد حق الخلفية أو حق التمثيل، بمعنى أن فروع الوارث الذي توفى قبل المورث يقومون مقام أصلهم فيأخذون الحصة التي يستحقها لو كان حيا.

٣ ـ ان حق التصرف في الأراضي الأميرية حق متفرع عن الملكية حسب ما جاء في المواد (١١٩٨ ـ ١٢٠٤) من القانون المدني، وقانون التصرف في الأموال غير المنقولة رقم (٤٩) لسنة ١٩٥٣، وأصبح أقرب ما يكون الى حق الملكية حيث نصت المادة (٦) من قانون التصرف في الأموال غير المنقولة على ما يلي: (يحق لكل شخص يتصرف في أرض اميرية أو موقوفة بسند تسجيل أن يفرغها فراغا قطعيا أو يؤجرها أو يعيرها أو يضعها تامينا للدين. . الخ) ولم يبق حاليا اي قيود تذكر على حق التصرف في الأراضي الأميرية سوى انه لا يحق لصاحب حق التصرف أن يوصي به أو يوقفه الا أن قانون تحويل الأراضي من نوع الميري الى الملك رقم (٤١) لسنة ١٩٥٣ يسمح بتحويل اية أرض أميرية الى ملك بقرار من مجلس الوزراء اذا رغب صاحب حق التصرف وقفها على جهة خيرية.



٤ ـ ينتقد كثير من العلماء المسلمين أثناء اللقاءات التي تتم معهم في المؤتمرات الاسلامية تطبيق هذا القانون المخالف لأحكام المواريث في الشريعة الاسلامية وقد قامت معظم الدول العربية والاسلامية بالغاء العمل بقانون انتقال الأموال غير المنقولة فيما يتعلق بالأراضي الأميرية وأصبح انتقالها للورثة يتم حسب أحكام المواريث في الشريعة الاسلامية.

٥ ـ بناء على ما تقدم تم وضع مشروع القانون المقترح حيث تضمن النص على انتقال الأموال غير المنقولة بما فيها حق التصرف في الأراضي الأميرية للورثة حسب أحكام المواريث في الشريعة الاسلامية وقانون الأحوال الشخصية المعمول به كما تضمن النص على الغاء قانون انتقال الأموال غير المنقولة العثماني أو أي نص في أي تشريع أردني الى المدى الذي يتعارض فيه مع أحكام هذا القانون.

مشروع

قانون رقم (   ) لسنة ١٩٩٠

قانون انتقال الأموال غير المنقولة

المادة ١ ـ يسمى هذا القانون (قانون انتقال الأموال غير المنقولة لسنة ١٩٩٠) ويعمل به بعد ثلاثين يوما على تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ ـ يتم انتقال الأموال غير المنقولة بما في ذلك حق التصرف في الأراضي الأميرية لورثة من يتوفى بعد نفاذ أحكام هذا القانون وفق احكام المواريث في الشريعة الاسلامية وقانون الأحوال الشخصية المعمول به.

المادة ٣ ـ يلغى قانون انتقال الأموال غير المنقولة العثماني كما يلغى أي نص في أي تشريع آخر يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة ٤ ـ رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون.

دولة رئيس المجلس: هذا يحال الى اللجنة القانونية.

أصوات: موافقة.

السيد الأمين العام:

ب . كتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم (٣١١٧) تاريخ ٣١/١٢/١٩٩٠ المتضمن موافقة مجلس النواب على:

ـ مشروع قانون الدفاع لسنة ١٩٩٠ مع اجراء بعض التعديلات عليه.

مجلس النواب
الرقم م ق / ٢٢ / ٣١١٧
التاريخ ١٤/٦/١٤١١ هـ
الموافق ٣١/١٢/١٩٩٠م

دولة رئيس مجلس الأعيان الأفخم

قرر مجلس النواب في جلسته الرابعة عشرة من الدورة العادية الثانية لمجلس النواب الحادي عشر المنعقدة بتاريخ ٣٠/١٢/١٩٩٠، الموافقة على مشروع قانون الدفاع لسنة ١٩٩٠، كما ورد من الحكومة مع اجراء بعض التعديلات المرفقة عليه.

أبعث لدولتكم أربعين نسخة من مشروع القانون المذكور رجاء التكرم بعرضه على مجلسكم الكريم حتى اذا ما نال الموافقة تكرمتم دولتكم باعلامي.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس مجلس النواب
د. عبداللطيف عربيات

نص التعديلات على مشروع قانون الدفاع لسنة ١٩٩٠ والتي أدخلها مجلس النواب عليه

المادة «٢»:
شطب هذه المادة وتعاد صياغتها بالنص التالي:

المادة ٢

أ . اذا حدث ما يستدعي الدفاع عن الوطن في حالة وقوع طوارىء تهدد الأمن الوطني أو السلامة العامة في جميع أنحاء المملكة أو في منطقة منها بسبب وقوع حرب أو قيام حالة تهدد بوقوعها، أو حدوث اضطرابات أو فتنة داخلية مسلحة، أو كوارث عامة أو انتشار آفة أو وباء، يعلن العمل بهذا القانون بارادة ملكية تصدر بناء على قرار من مجلس الوزراء.

ب . تتضمن الارادة الملكية بيان الحالة التي تقرر بسببها اعلان العمل بهذا القانون والمنطقة التي يطبق فيها وتاريخ العمل به.

جـ . يجب أن يعرض قرار اعلان العمل بهذا القانون على مجلس الأمة خلال الخمسة عشر يوما التالية لاعلانه ليقرر ما يراه بشأنه بما في ذلك مدة العمل به.
واذا كان مجلس الأمة منحلا أو غير منعقد فيعرض قرار الاعلان على المجلس في أول اجتماع له، واذا لم يعرض على مجلس الأمة في الميعاد المشار اليه أو عرض ولم يقره المجلس اعتبر اعلان العمل بهذا القانون منتهيا.

د . يعلن عن وقف العمل بهذا القانون بارادة ملكية تصدر بناء على قرار من مجلس الوزراء.

المادة «٣» الفقرة «أ»

تضاف كلمة (العادية) بعد عبارة (بأحكام القوانين) الواردة فيها.

المادة «٤»

أولا: الفقرة أ: تضاف كلمة (الوطني) بعد عبارة (الخطرين على الأمن) الواردة فيها.

ثانيا: الفقرة جـ: تعاد صياغتها بالنص التالي:

جـ ـ تفتيش الأشخاص والأماكن والمركبات دون التقيد بأحكام أي قانون آخر، والأمر باستعمال القوة المناسبة في حالة الممانعة.

ثالثاً: الفقرة د: تعاد صياغتها بالنص التالي:

د ـ وضع اليد على الأموال المنقولة وغير المنقولة وتأجيل الوفاء بالديون والالتزامات المستحقة.

المادة «٥»

تضاف العبارة التالية الى آخرها (ويشترط فيما تقدم أن لا تزيد مدة نفاذ الاعلان عن ستين يوما).

المادة «٧» الفقرة «د»

يستعاض عن عبارة (أو محاولة ارتكابها) الواردة فيها بعبارة (أو الشروع في ارتكابها).

المادة «٨»

شطب هذه المادة ويستعاض عنه بالنص التالي:

المادة «٨»

أ . يجوز لأي شخص جرى توقيفه أو القبض عليه بموجب هذا القانون أو أي أمر دفاع، أو جرى الاستيلاء أو وضع اليد على ماله أو مال موجود تحت اشرافه، أو لأي صاحب مصلحة بالنيابة عن الشخص المذكور، أن يطعن بالأمر الصادر بذلك لدى محكمة العدل العليا.

ب . على المحكمة أن تفصل في الطلب المذكور على وجه السرعة، ولا يحول القرار الصادر عن المحكمة برد الطلب دون اللجوء الى تقديم طلب جديد المرة بعد الأخرى طالما بقي الأمر المطعون فيه قائماً.

المادة «٩»

شطب هذه المادة وتعاد صياغتها بالنص التالي.

المادة «٩»

لكل من كلف بأي عمل أو اداء أي خدمة أو تقديم أي مال ولكل من تم الاستيلاء على ماله أو وضع اليد عليه أو نقله أو اتلافه ولكل من اتخذ بحقه أي اجراء بموجب هذا القانون أو اي أمر أو تكليف صادر بمقتضاه، الحق بالتعويض ولرئيس الوزراء أن يحدد مقدار التعويض وأن يقرر تأديته عن أي مال او عمل أو اجراء خلال مدة لا تتجاوز ستين يوما من تقديم الطلب بالتعويض، على أن يكون للمتضرر في حال عدم موافقته على القيمة المقرزة للتعويض الحق باقامة الدعوى لدى المحكمة المختصة للمطالبة بالتعويض العادل المترتب له وفقا لأحكام القوانين النافذة المفعول.

المادة «١١»

شطب عبارة (أو اطاعتها) الواردة فيها.



قرار:

٨٣٥: قرر مجلس الوزراء الموافقة على (مشروع قانون الدفاع لسنة ١٩٩٠) بشكله التالي:

مشـــروع
قانون رقم (   ) لسنة ١٩٩٠
قانون الدفاع
صادر بالاستناد الى المادة (١٣٤) من الدستور

المادة ١ ـ يسمى هذا القانون (قانون الدفاع لسنة ١٩٩٠) وينشر في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ ـ أ ـ اذا حدث ما يستدعي الدفاع عن المملكة في حالة وقوع طوارىء تهدد الأمن أو السلامة العامة في جميع أنحاء المملكة أو في منطقة منها بسبب وقوع حرب، أو قيام حالة تهدد بوقوعها، أو حدوث اضطرابات أو فتنة داخلية، أو كوارث عامة أو انتشار آفة أو وباء يعلن العمل بهذا القانون بارادة ملكية تصدر بناء على قرار من مجلس الوزراء.

ب ـ تتضمن الارادة الملكية بيان الحالة التي تقرر بسببها اعلان العمل بهذا القانون والمنطقة التي يطبق فيها وتاريخ العمل به.

جـ ـ يعلن عن وقف العمل بهذا القانون بارادة ملكية تصدر بناء على قرار من مجلس الوزراء.

المادة ٣ ـ أ ـ يناط تطبيق هذا القانون برئيس الوزراء لاتخاذ التدابير والاجراءات الضرورية لتأمين السلامة العامة والدفاع عن المملكة دون التقيد باحكام القوانين المعمول بها.

ب ـ يمارس رئيس الوزراء صلاحياته بموجب أوامر خطية.

جـ ـ لرئيس الوزراء تفويض جميع صلاحياته أو بعضها لمن يراه اهلاً للقيام بذلك في جميع أنحاء المملكة أو في منطقة محددة منها وبالشروط والقيود التي يعينها.

المادة ٤ . لرئيس الوزراء ممارسة الصلاحيات التالية:

أ ـ وضع قيود على حرية الأشخاص في الاجتماع والانتقال والاقامة، والقاء القبض على المشتبه بهم أو الخطرين على الأمن والنظام العام واعتقالهم.

ب ـ تكليف أي شخص القيام بأي عمل او أداء أي خدمة ضمن قدرته.

جـ ـ تفتيش الأشخاص والأماكن والمركبات دون التقيد باحكام اي قانون آخر، والأمر باستعمال القوة في حالة الممانعة ولا تترتب في هذه الحالة مسؤولية عن اي ضرر ينشأ عن ذلك.

د ـ وضع اليد على الأموال المنقولة وغير المنقولة وتأجيل الديون والالتزامات المستحقة عليها.

هـ ـ منع أو حصر او تقييد استيراد المواد أو تصديرها أو نقلها من مكان الى آخر، وتحديد التعامل بها وحظر اخفائها أو اتلافها أو شرائها أو المقايضة عليها وتحديد أسعارها.

و ـ الاستيلاء على أي أرض أو بناء أو طريق أو مصدر من مصادر المياه والطاقة، وأن ينشىء عليها أعمالا تتعلق بالدفاع، وأن يزيل اي اشجار او منشآت عليها، وأن يأمر بادارتها واستغلالها أو تنظيم استعمالها.

ز ـ اخلاء بعض المناطق أو عزلها وفرض منع التجول فيها.

ح ـ تحديد مواعيد فتح المحلات العامة واغلاقها كلها أو بعضها.

ط ـ تنظيم وسائل النقل والمواصلات وتحديدها بين المناطق المختلفة، واغلاق أي طريق أو ممر أو مجرى ماء أو تغيير اتجاهه ومنع حركة السير عليه أو تنظيمها.

ي ـ مراقبة الرسائل والصحف والمطبوعات والنشرات والرسومات وجميع وسائل التعبير والدعاية والاعلان قبل نشرها وضبطها ومصادرتها وتعطيلها واغلاق أماكن اعدادها.

ك ـ منع أخذ صور أو عمل تصاميم أو خرائط لأي مكان أو شيء بعينه قد يفيد العدو، ومنع الاحتفاظ بجوار هذه الأماكن والأشياء باي أجهزة تصوير أو مواد لعمل الصور والتصاميم والخرائط ومنع المكوث أو التأخر في مثل هذه الأماكن دون عذر مشروع.

ل ـ الغاء رخص الأسلحة النارية والذخائر والمفرقعات والمواد القابلة للانفجار أو التي تدخل في صناعة المتفجرات ومنع صنعها أو بيعها أو شرائها أو نقلها أو التصرف بها والأمر بتسليمها وضبطها واغلاق محلات بيعها وخزنها.

م ـ منع صنع أجهزة الاتصال أو بيعها أو شرائها أو حيازتها والأمر بتسليمها وضبطها.

المادة ٥ ـ اذا أعلن رئيس الوزراء انه ينوي الاستيلاء على أي أموال أو وضع اليد عليها فلا يجوز لأي شخص أن يبيع تلك الأموال أو ينقلها أو يخفيها أو يتصرف بها دون موافقة رئيس الوزراء أو خلافا للشروط والقيود المعينة في الأمر أو التصريح الممنوح بشأن ذلك.

المادة ٦ ـ تختص محاكم البداية بالنظر في الجرائم التي ترتكب خلافا لأحكام هذا القانون وأوامر الدفاع الصادرة بمقتضاه.

المادة ٧ ـ أ ـ يعاقب من يخالف أوامر الدفاع بالعقوبات المنصوص عليها في الأوامر على أن لا تتجاوز العقوبة الحبس مدة ثلاث سنوات أو الغرامة بمبلغ ثلاثة الاف دينار أو العقوبتين معا.

ب ـ اذا لم تبين أوامر الدفاع عقوبة للمخالفة فيعاقب المخالف بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تتجاوز خمسمائة دينار أو باحدى هاتين العقوبتين.

جـ ـ اذا كانت المخالفة جريمة بموجب أي قانون آخر فتطبق العقوبة الواردة في ذلك القانون اذا كانت أشد مما ورد في هذا القانون.

د ـ تصادر الأموال والوسائل التي تستعمل في ارتكاب الجريمة أو محاولة ارتكابها، ولرئيس الوزراء رد الأشياء المصادرة أو جزء منها.

هـ ـ لرئيس الوزراء صلاحية اجراء أي تسوية أو مصالحة في أي دعوى ناجمة عن مخالفة أحكام هذا القانون ولم يكتسب الحكم فيها الدرجة القطعية.

المادة ٨ ـ يجوز لأي شخص جرى توقيفه أو القبض عليه بموجب هذا القانون أو أي أمر دفاع أو جرى الاستيلاء أو وضع اليد على ماله أو مال موجود تحت اشرافه أن يطعن بالأمر الصادر بذلك لدى محكمة العدل العليا بطلب يقدم الى المحكمة وذلك اذا انقضى ثلاثون يوما دون أن يفرج عنه أو ترفع اليد عن أمواله، وعلى المحكمة أن تفصل في الطلب على وجه السرعة وفي حالة رد طلبه له أن يقدم طلبا جديدا كلما انقضى ثلاثون يوما على رد طلبه.

المادة ٩ ـ لكل من كلف بأي عمل أو أداء أي خدمة أو تقديم أي مال ولكل من تم الاستيلاء على ماله أو وضع اليد عليه أو نقله أو اتلافه ولكل من اتخذ بحقه أي اجراء بموجب هذا القانون أو أي أمر أو تكليف صادر بمقتضاه الحق بالتعويض، ولرئيس الوزراء أن يحدد مقدار التعويض وأن يقرر تأديته عن أي مال أو عمل أو اجراء.

المادة ١٠ ـ يوقف العمل بأي نص أو تشريع يخالف أي حكم من أحكام هذا القانون والأوامر الصادرة بمقتضاه.

المادة ١١ . اذا تعذر تنفيذ أي عقد أو التزام بسبب مراعاة أحكام هذا القانون أو أي أمر أو تكليف أو تعليمات صادرة بمقتضاه أو بسبب الامتثال لهذه الأحكام أو اطاعتها فلا يعتبر الشخص المرتبط بهذا العقد مخالفا لشروطه، بل يعتبر العقد موقوفا الى المدى الذي يكون فيه تنفيذ العقد متعذرا ويعتبر ذلك دفاعا في أي دعوى أقيمت أو تقام على ذلك الشخص أو اي اجراءات تتخذ ضده من جراء عدم تنفيذه للعقد أو الالتزام.

المادة ١٢ ـ تعتبر أي صلاحية تخول لأي شخص بموجب هذا القانون أو أوامر الدفاع مضافة لأي صلاحية أخرى مخولة اليه بموجب أي قانون أو نظام آخر.

المادة ١٣ ـ يلغى قانون الدفاع لسنة ١٩٣٥ وجميع أنظمة الدفاع وأوامر الدفاع الصادرة بمقتضاه، وذلك اعتبارا من نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

المادة ١٤ ـ رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون.

دولة رئيس المجلس: أيضاً يحال للقانونية.

الجميع: موافقون.

السيد الأمين العام:

جـ ـ كتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم (٣٣) تاريخ ١٩٩١/١/٢ المتضمن موافقة مجلس النواب على:

- مشروع قانون الاستيراد والتصدير لسنة ١٩٩٠ مع اجراء بعض التعديلات عليه.

مجلس النواب
الرقم م ق/ ٢٢/ ٣٣
التاريخ ١٤١١/٦/١٦ هـ
الموافق ١٩٩١/١/٢م

دولة رئيس مجلس الأعيان الأفخم

قرر مجلس النواب في جلسته الرابعة عشرة من الدورة العادية الثانية لمجلس النواب الحادي عشر المنعقدة بتاريخ ١٩٩٠/١٢/٣٠، الموافقة على مشروع قانون الاستيراد والتصدير لسنة ١٩٩٠، كما ورد من الحكومة مع اجراء بعض التعديلات المرفقة عليه.

أبعث لدولتكم (أربعين نسخة) من مشروع القانون المذكور، رجاء التكرم بعرضه على مجلسكم الكريم، حتى اذا ما نال الموافقة تكرمتم دولتكم باعلامي.

واقبلوا فائق الاحترام،،

رئيس مجلس النواب
الدكتور عبداللطيف عربيات

نص التعديلات على مشروع قانون الاستيراد والتصدير لسنة ١٩٩٠ والتي أدخلها مجلس النواب

المادة ٣ ـ

ب ـ تضاف العبارة التالية في نهاية الفقرة (شريطة الاعلان عن تلك الموافقة في صحيفتين يوميتين محليتين على الأقل).

المادة ٤ ـ

شطب عبارة (للغير) الواردة بعد كلمة أو التنازل عنها، وكذلك اضافة عبارة (الا لمن

صرّح له بالاستيراد أو التصدير على أن يوثق هذا التحويل أو التنازل لدى الجهة المختصة بالوزارة. أما اذا كانت البضاعة مما جرى حظره أو حصره أو مما تضمنته الاتفاقيات أو البروتوكولات أو المحاضر التي تكون المملكة طرفا فيها فيكون التحويل أو التنازل بموافقة الوزير أو من ينيبه). الواردة بعد كلمة عنها.

المادة ٥ ـ

شطب كلمة (وتحصيل الرسوم والغرامات المقررة). الواردة في نهاية الفقرة.

المادة ٦ ـ

تصبح كما يلي:
بنقل نصها من المادة (١١) ومع اضافة النص التالي:

المادة ٦ ـ

تحدد الرسوم والغرامات التي يجوز فرضها على رخص الاستيراد والتصدير وحالات الاعفاء منها وردها وكيفية تحصيلها بموجب النظام.

(ثم يعاد ترقيم المواد).

المادة ٦ ـ

تصبح رقمها الجديد (١٠).

أ ـ المادة ٦ ـ للوزير الغاء رخص الاستيراد أو التصدير وعليه رد الرسوم المستوفاة عنها في أي من الحالات التالية.

١ . اذا تقرر حظر استيراد أو تصدير البضاعة.

٢ . اذا تقرر حظر استيراد أو تصدير البضاعة بأي جهة أخرى.

٣ . اذا تعذر استيراد أو تصدير البضاعة بسبب ظروف قاهرة.

٤ . اذا صدرت الرخصة خلافاً لأحكام هذا القانون أو الأنظمة الصادرة بمقتضاه.

ب ـ بالرغم مما ورد في هذا القانون لا يجوز الغاء رخص الاستيراد أو التصدير لبضاعة ثم التعاقد عليها أو الالتزام القانوني بها.

المادة ٩ ـ

اضافة العبارة التالية بعد كلمة وزير (في كل الحالات).

المادة ١٠ ـ

أصبحت المادة (١٠) مادة (١١).
شطب كلمة (والغرامات) الواردة بعد كلمة (للشروط).

المادة ١١ ـ

ينقل نصها من المادة (٦) بالنص التالي:

المادة ١١ ـ

تحدد الرسوم والغرامات التي يجوز فرضها على رخص الاستيراد والتصدير وحالات الإعفاء منها وردها وكيفية تحصيلها بموجب النظام.

الأسباب الموجبة

لمشروع قانون الاستيراد والتصدير

لقد أعد مشروع قانون الاستيراد والتصدير ليحل محل نظامي الاستيراد والتصدير الصادرين بموجب قانون الدفاع، لتنظيم قطاع التجارة الخارجية بشقيها: الاستيراد والتصدير للأهمية البالغة لهذا القطاع في تنمية الاقتصاد الوطني.

هذا، ويتميز مشروع القانون بما يلي:

١ ـ انه يتضمن المبادىء الأساسية التي تحدد الاطار العام لسياسة الاستيراد والتصدير.

٢ ـ ان مواده جاءت مرنة وواضحة بحيث يسهل تطبيقه من جهة، واصدار الأنظمة بموجبه من جهة أخرى لتحديد الاجراءات التي تتم من خلالها عمليات الاستيراد والتصدير.

٣ ـ ان المشروع يتضمن الصلاحيات المخولة لكل من مجلس الوزراء ووزير الصناعة والتجارة في رسم وتنفيذ السياسة الاستيرادية والتصديرية التي من شأنها تنشيط قطاع التجارة الخارجية.

قرار:

٩١٤

قرر مجلس الوزراء الموافقة على (مشروع قانون الاستيراد والتصدير لسنة ١٩٩٠) بشكله التالي:

مشـروع
قانون رقم (   ) لسنة ١٩٩٠
قانون الاستيراد والتصدير

المادة ١ ـ يسمى هذا القانون (قانون الاستيراد والتصدير لسنة ١٩٩٠) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ ـ يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الوزارة : وزارة الصناعة والتجارة.

الوزير : وزير الصناعة والتجارة.

البضاعة : كل مادة أو منتج حيواني أو زراعي أو صناعي.

رخصة الاستيراد : التصريح الذي يسمح بموجبه استيراد البضائع الى المملكة.

رخصة التصدير : التصريح الذي يسمح بموجبه تصدير البضائع الوطنية والأجنبية الى خارج المملكة.

المادة ٣ ـ أ ـ تخضع جميع البضائع المستوردة الى المملكة والمصدرة منها الى رخصة استيراد أو تصدير باستثناء البضائع والجهات المعفاة منها بموجب القوانين والأنظمة السارية المفعول والاتفاقيات والمحاضر والبرتوكولات التي تكون المملكة طرفا فيها.

ب ـ على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير الموافقة على استيراد أو تصدير أي بضاعة دون الحصول على رخصة استيراد أو رخصة تصدير لها.

المادة ٤ ـ تعتبر كل من رخصة الاستيراد ورخصة التصدير شخصية ولا يجوز تحويلها باسم شخص آخر أو التنازل عنها للغير الا بموافقة الوزير.

المادة ٥ ـ تتولى الوزارة اصدار رخص الاستيراد ورخص التصدير وتحديد مدة سريانها وتمديد هذه المدة واجراء التعديلات عليها وتحصيل الرسوم والغرامات المقررة.

المادة ٦ ـ لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير الغاء رخص الاستيراد أو التصدير ورد الرسوم المستوفاة عنها في أي من الحالات التالية:

أ ـ اذا تقرر حظر استيراد أو تصدير البضاعة.

ب ـ اذا تقرر حصر استيراد أو تصدير البضاعة باي جهة أخرى.

جـ ـ اذا تعذر استيراد أو تصدير البضاعة بسبب ظروف قاهرة.

د ـ اذا صدرت الرخصة خلافا لأحكام هذا القانون أو الأنظمة الصادرة بمقتضاه.

المادة ٧ ـ للوزير بناء على توصية الجهات الرسمية المختصة أو بالتنسيق معها اخضاع استيراد أو تصدير أي بضاعة إلى توصية مسبقة.

المادة ٨ ـ لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير وتوصية الجهات الرسمية المختصة حصر استيراد أو تصدير أي بضاعة كليا أو جزئيا باي وزارة أو مؤسسة عامة أو جهة متخصصة وبالشروط التي يضعها.

المادة ٩ ـ مع مراعاة الامتيازات الممنوحة لأي جهة لمجلس الوزراء حظر استيراد أو تصدير أي بضاعة ولا يجوز استيرادها أو تصديرها الا بقرار صادر عنه بناء على تنسيب الوزير.

المادة ١٠ ـ مع مراعاة أحكام اتفاقيات التجارة والمدفوعات المعقودة مع الحكومة يجب استيراد البضائع من منشأها ويجوز استيرادها من غير منشئها وذلك وفقا للشروط والغرامات المنصوص عليها في النظام.

المادة ١١ ـ تحدد الرسوم والغرامات التي يجوز فرضها على رخص الاستيراد والتصدير وحالات الاعفاء منها وردها بموجب النظام.

المادة ١٢ ـ لمجلس الوزراء اصدار الأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون بما في ذلك ما يتعلق باصدار رخص الاستيراد والتصدير ومدة سريانها وتمديدها والبيانات التي تتضمنها واجراء التعديلات عليها والبضائع والجهات المستثناة منها والجهات التي لها حق الاستيراد والتصدير وما يتعلق بحصر الاستيراد والتصدير وحظرهما وتقييدهما وتنظيم عملية الاستيراد والتصدير.

المادة ١٣ ـ تحدد نماذج رخص الاستيراد ورخص التصدير وطلبات الحصول عليها وسائر الاجراءات التنظيمية بما في ذلك اجراءات ونماذج تحصيل الرسوم والغرامات بموجب تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية.

المادة ١٤ ـ أ ـ مع مراعاة أحكام الفقرة (ب) من هذه المادة تلغى الأنظمة التالية:

١ ـ نظام الاستيراد رقم (٧٨) لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته.
٢ ـ نظام التصدير رقم (٦٦) لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته.
٣ ـ نظام مراقبة التصدير والاستيراد رقم (٥) لسنة ١٩٤٢ وتعديلاته.
٤ ـ نظام صلاحيات وزير المالية / الجمارك رقم (٥٠) لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته.

ب ـ الى أن تصدر الأنظمة الواجب اصدارها بمقتضى هذا القانون يستمر العمل بالأنظمة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة وذلك في الحالات غير المنصوص عليها في هذا القانون.

المادة ١٥ ـ رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون.

دولة رئيس المجلس: هل يوافق المجلس على احالته على اللجنة المالية؟

الجميع: موافقون.



السيد الأمين العام:

د. كتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم (٥٧) تاريخ ١٩٩١/١/٥ المتضمن رفض مجلس النواب:
للقانون المؤقت رقم ٢ لسنة ١٩٨٩ قانون الحمولات المحورية للمركبات.

مجلس النواب
الرقم م ق / ٢٣ / ٥٧
التاريخ ١٤١١/٦/١٩ هـ
الموافق ١٩٩١/١/٥م

دولة رئيس مجلس الأعيان الأفخم

قرر مجلس النواب في جلسته الخامسة عشرة من الدورة العادية الثانية لمجلس النواب الحادي عشر المنعقدة بتاريخ ١٩٩١/١/٢، الموافقة على رفض القانون المؤقت رقم ٢ لسنة ١٩٨٩، قانون الحمولات المحورية للمركبات، كما قرر المجلس أن رفض القانون لا يمس العقود والحقوق المكتسبة، وأن الحقوق المكتسبة تشمل كافة المطالبات المتعلقة بحقوق الخزينة والمترتبة في ظل القانون المؤقت المشار اليه.

أبعث لدولتكم أربعين نسخة من القانون المذكور، رجاء التكرم بعرضه على مجلسكم الكريم، حتى اذا ما رفضه تكرمتم دولتكم باعلامي.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

رئيس مجلس النواب
د. عبداللطيف عربيات

اللجنة القانونية
لمجلس النواب

قرار رقم «٨»

اجتمعت اللجنة القانونية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٠/١٢/٣٠، للنظر في القانون المؤقت رقم ٢ لسنة ١٩٨٩ قانون الحمولات المحورية للمركبات برئاسة سعادة السيد حسين مجلي رئيس اللجنة وحضور مقرر اللجنة سعادة الدكتور محمد أبوفارس وأصحاب المعالي والسعادة السادة الأعضاء:

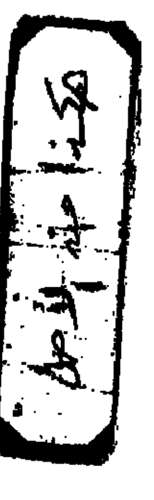
الدكتور همام سعيد، ابراهيم خريسات، سليم الزعبي، عبدالعزيز جبر، نايف الحديد، عاطف البطوش، كامل العمري، الدكتور ماجد خليفة، الشيخ عبدالمنعم أبوزنط، الدكتور أحمد الكوفحي، فارس النابلسي، محمد فارس الطراونة، عبدالكريم الدغمي، منصور مراد، عبدالرؤوف الروابده، محمود هويمل، هشام الشراري.

وقد حضر الاجتماع معالي السيد باسل جردانة وزير المالية، حيث استمعت اللجنة الى وجهة نظره حول القانون المذكور. كما حضر الاجتماع سماحة الشيخ عبدالباقي جمو وزير الدولة للشؤون البرلمانية.

وبعد المناقشة والمداولة اتخذت اللجنة القرار التالي:

أولاً: جاء القانون بالأحكام الرئيسية التالية:

١. أعطى مجلس الوزراء صلاحية زيادة الحمولة المحورية المحددة للمركبات مقابل



غرامات تعويضية يحددها بقرار يصدره لهذه الغاية.

٢ . منع التقاضي بشأن الاثار المترتبة على تطبيق قرار مجلس الوزراء رقم (٩٠) بتاريخ ١٩٨٥/٤/٢٠، الخاص بالمبالغ المفروضة على الزيادة في الحمولة المحورية بموجب القرار المذكور.

٣ . صدر بأثر رجعي ليشمل كل المبالغ التي فرضت أو استوفيت على الزيادة في الحمولة المحورية قبل ١٩٨٥/٤/٢٠، بالاضافة الى تلك التي فرضت أو استوفيت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٨٥/٩٠.

ثانيا: يرد على القانون الملاحظات الرئيسية التالية:

١ . انه حصن من الطعن قرارات صادرة استنادا الى قرار مجلس الوزراء الصادر خلافا للدستور حيث أن قرار مجلس الوزراء فرض رسوما والرسوم لا تفرض الا بقانون (مادة ١١١ دستور).

٢ . انه منع التقاضي ومنع التقاضي مخالف للدستور خاصة وأن القانون لم يستند الى المادتين (١٢٤، ١٢٥) من الدستور.

٣ . انه صدر بأثر رجعي والأصل أن القوانين لا يصح أن تصدر بأثر رجعي حيث اعتبر الرسوم التي فرضت أو استوفيت بهذا الشأن قبل ١٩٨٥/٤/٢٠ وبعد ١٩٨٥/٤/٢٠ وحتى نفاذه قانونية وصحيحة.

ثالثاً: وبالنظر الى أن القانون معروض الآن على مجلس الأمة وأن هذا القانون قد صدر لمعالجة حالات استثنائية ومستعجلة توافرت عند صدوره، وحيث أن هذه الحالات لم تعد قائمة الآن، وأن سريان القانون منذ تاريخ صدوره حتى اليوم قد حصن الأهداف المتوخاة من صدوره وبالنظر الى أن بقاء القانون لم يعد له أي هدف أو موضوع يعالجه بعد أن غطى أسباب صدوره فان الوسيلة الدستورية لانهاء سريان هذا القانون هي عدم اقرار هذا القانون ورفضه. وبنفس الوقت فان المصلحة العامة تقتضي اقرار تصرفات السلطة التنفيذية التي ذهبت اليها بدءاً من الالتزامات والجبايات التي سبقت تاريخ ١٩٨٥/٤/٢٠، ومرورا بقرار مجلس الوزراء رقم ٨٥/٩٠ وانتهاء بالقانون المؤقت رقم ١٩٨٩/٢، هذا مع ملاحظة أن رفض القانون لا يمس العقود والحقوق المكتسبة وأن الحقوق المكتسبة تشمل كافة المطالبات المتعلقة بحقوق الخزينة والمترتبة في ظل القانون المؤقت المشار اليه.

وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها.

اللجنة القانونية

أمين عام مجلس الأمة
صالح الزعبي

قانون مؤقت رقم (٢) لسنة ١٩٨٩
قانون الحمولات المحورية للمركبات

المادة ١ ـ يسمى هذا القانون (قانون الحمولات المحورية للمركبات لسنة ١٩٨٩) ويعمل به من تاريخ ١٩٨٩/١/١.

المادة ٢ ـ على الرغم مما ورد في أي قانون أو تشريع آخر، لمجلس الوزراء بناء على تنسيب كل من وزير المالية ووزير الداخلية ووزير الأشغال العامة والاسكان ووزير النقل والاتصالات أن يزيد لمدة مؤقتة في حالات ذات طبيعة استثنائية خاصة الحمولة المحورية المحددة للمركبات بموجب التشريعات المعمول بها وذلك مقابل غرامات تعويضية يحددها بقرار يصدره لهذه الغاية ووفقا للشروط التي يراها مناسبة للمصلحة العامة.

المادة ٣ ـ تعتبر المبالغ التي فرضت على الزيادة في الحمولة المحورية للمركبات بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٩٠) الصادر بتاريخ ١٩٨٥/٤/٢٠ أو التي فرضت أو استوفيت للسبب نفسه قبل ذلك التاريخ قانونية وصحيحة من جميع الوجوه باعتبارها غرامات تعويضية تحققت للخزانة العامة بموجب هذا القانون. ولا تسمع أي دعوى لدى أي محكمة سواء كانت للمطالبة باسترداد ما دفع منها أو بمنع المطالبة بها أو كانت حول قانونية المطالبة بها أو دفعها، وترد أي دعوى أقيمت بذلك قبل العمل بهذا القانون وذلك في أي مرحلة وصلت اليها أمام المحكمة.

المادة ٤ ـ يترتب على أي شخص طبيعي او معنوي استوفى او تسلم باي صفة قبل العمل بهذا القانون أو بعده من شخص آخر او من اي جهة أخرى اي مبلغ من الغرامات التعويضية المنصوص عليها في المادة (٣) من هذا القانون أو استحق عليه هو مثل ذلك المبلغ ولم يكن قد سدده عند العمل بهذا القانون أن يرده الى الخزانة العامة، أو يدفعه لها حسب مقتضى الحال باعتباره حقا لها، وذلك خلال (٣٠) يوما من تاريخ العمل بهذا القانون، ولكل من وزير المالية ووزير النقل والاتصالات اجراء الاتفاق مع أي شخص على الطريقة التي تمكنه من رد أو دفع المبلغ المترتب بذمته من تلك المبالغ وبالشروط التي يريانها مناسبة.

المادة ٥ ـ تعتبر المبالغ التي يتقرر دفعها أو يحكم بها بمقتضى هذا القانون أو بموجب أي اجراء يتخذ لتنفيذه من الأموال الأميرية ويتم تحصيلها وفقا لأحكام قانون تحصيل الأموال الأميرية.

المادة ٦ ـ رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون.

١٩٨٨/١٢/٣٠

دولة رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة القانونية؟

الجميع: موافقون.

دولة رئيس المجلس: هل يرغب المجلس أن ندخل في دراسة القوانين أم لديه أي بحث متعلق بالأمور الراهنة الأستاذ حسني عايش.

السيد حسني عايش: سيدي اقترح أن نكرس القسم الأكبر من هذه الجلسة لموضوع أزمة الخليج التي أصبحت الآن الأهم، اقترح أن نبدأ أن نناقش هذا الموضوع بعد الاستماع لدولة رئيس الوزراء عن آخر المستجدات بهذا الصدد وخاصة في ضوء زيارة جلالة الملك المعظم وفي ضوء الاتصالات الأخيرة التي لها علاقة بالأزمة.

السيد اسحق الفرحان: أثني على ذلك.

دولة رئيس المجلس: الأستاذ محمد رسول.

السيد محمد رسول الكيلاني: تريد أن نكمل قراءة الجدول ولم يبقى الا نصف صفحة.

دولة رئيس المجلس: الأستاذ حمد الفرحان.

السيد حمد الفرحان: في الواقع دولة الرئيس ليس هناك أي شيء في القرارات المحالة أي شيء له صفة الاستعجال بينما الازمة التي تواجهها البلاد والساحة أكثر حدة من أي موضوع مطروح، اقترح أن يكون قرار المجلس بعد أن تُلي جدول أعماله تأجيل النظر بجدول الأعمال للجلسة القادمة والبحث في موضوع أزمة البلاد هذا الذي اقترحه ولذلك لا أدخل في تفاصيل.

دولة رئيس المجلس: اذا أمرت استاذ حمد أن يقترح تأجيل البحث في موضوع القوانين واللجان ندخل في هذه القضية اذا استغرقت كل الجلسة كان به والا نعود الى جدول الأعمال. من يود التكلم؟

١ . الاستاذ نذير رشيد.
٢ ـ الدكتور اسحق الفرحان.
٣ ـ الاستاذ حسني عايش.
٤ ـ دولة الأستاذ أحمد عبيدات.
٥ ـ الاستاذ حمد الفرحان.

السيد حمد الفرحان: أحاديثنا يجب أن تستند لآراء وانما لمناقشة وضع اقترح أن يكون المتكلم الأول دولة رئيس الوزراء يلخص لنا آرائه في أحدث ما يعرفه ومما أن يدار النقاش وتثار الأسئلة اقترح أن يكون المتكلم الأول دولة الرئيس ويعطينا خلاصة للوضع وتقييمه للوضع واي معلومات استقاها من زيارات مختلفة وهذا سيثير في نفوسنا نقاش وأسئلة وآراء شكراً دولة الرئيس.

دولة رئيس المجلس: دولة الأستاذ أحمد عبيدات.

دولة السيد أحمد عبيدات: أثني على هذا الاقتراح.

دولة رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على أن يتحدث دولة رئيس الوزراء أولاً؟

الجميع: موافقون.

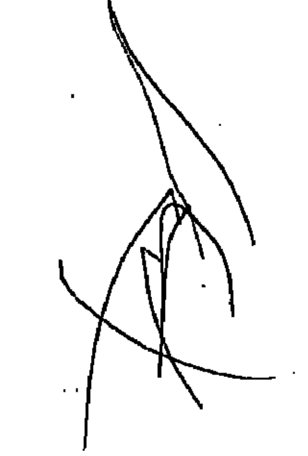
دولة رئيس المجلس: شكراً لكم دولة رئيس الوزراء تفضل.

دولة رئيس الوزراء: هذه النقطة أثارها الاستاذ حمد ليست نقطة نظام بل نقطة ضد النظام لأنه ليس بالنظام طلب مناقشة بهذا الأسلوب طلب المناقشة له خط في النظام اذا سمح الأستاذ حمد يرجع للنظام يحتاج الى وقت وتعيين جلسة وأنا بجلستي هذه عرفت أن هناك طلب مناقشة بهذا الأمر فهي ليست نقطة النظام.

الاستاذ اسحق الفرحان: دولة الرئيس مستعد أن يتكلم شيء أعتبرها كما تريد.

السيد حمد الفرحان: أؤيد دولة الرئيس انها ليست نقاش له انما نقطة نظام لادارة الجلسة ولذلك ارى أن يبقى رايي مطروحاً.

دولة رئيس الوزراء: بسم الله الرحمن الرحيم، دولة الرئيس اخواني أعضاء المجلس الكريم لا شك وكما تفضلتم بأن هذه الازمة التي نعيشها اليوم هي أخطر ما مر على هذا العالم وهذه الازمة ليس فقط على الأردن وانما على جميع أنحاء العالم لأن التطورات المتسارعة والأخيرة التي حدثت وما رافق هذه الازمة منذ بداياتها والقرارات التي نشأت في مجلس الأمن لهذه الازمة وصدور ١٢ قرار منذ نشأت لم يمر على الهيئة الدولية وكنت تقدمت الى مجلسكم لشرح هذه الازمة كما قام جلالة الملك الحسين بالشرح الوافي والكامل الى مجلسكم الكريم قبل بضعة أشهر والجهود استمرت بشكل متواصل جهود الأردن وجهود جلالة الملك لتطويق هذه الازمة وكنتم على اطلاع كامل على الزيارات السابقة سواء للدول العربية أو الولايات المتحدة أو الدول الأوروبية وقد قام مؤخراً جلالة الملك الحسين بزيارة الى بعض الدول الأوروبية محاولاً



أن يقنع الآخرين للحل السلمي لهذه الازمة واستبعاد الحل العسكري نحن وكما يذكر الغرب الى أبواب ١٥ الجاري وهو المدة التي أعطاها مجلس الأمن للانسحاب وبنفس الوقت أعطى في حالة عدم الانسحاب استعمال جميع الوسائل الأخرى في سبيل هذا الانسحاب نحن في الأردن لا نعتبر بأن هذا التاريخ هو تاريخ بداية الحرب وأن مجالات السلام لا تزال قائمة ولم نغير هذا الرأي حتى أن جهود الأردن ستظل بشكل مستمر وحثيث فيها اذا لا سمح الله قامت الحرب لأن لدينا القناعة الكاملة بأن أسلوب الحرب ليس الأسلوب الذي تعالج به هذه القضية وأن مجالات الحلول السلمية لا يزال مفتوحاً ولكن الذي ينقص هو العقول المنفتحة نحو هذا السلام اننا لا نفهم على الاطلاق بأن تعالج هذه القضية رغم قناعتنا بالمبادىء بهذا الأسلوب العسكري ولا نفهم على الاطلاق ما معنى هذا الحشد الكبير الذي أتى من جميع انحاء العالم الى الخليج لحل هذه الازمة علماً بأن لدينا الخيار السلمي لا يزال قائماً واننا لا نفهم لماذا هذا التعصب الشديد من قبل الولايات المتحدة لاننا نرى الى قضيتين في منطقتنا القضية الفلسطينية هي الدرجة الاولى التي هي أم القضايا جميعاً وننظر الى هذه القضية بأنها قد عرقلت وتعطل الحل السلمي كثيراً بالماضي بها ولا نعرف لماذا لا ينظر العالم لأنه منذ احتلال فلسطين الى الآن مرت خمسة حروب على هذه القضية ١٩٤٨، ١٩٥٦، ١٩٦٧، ١٩٧٣، ١٩٨٢ احتلال لبنان ونحن على أبواب بداية ١٩٩١ والحروب على الأبواب في كل ٧ سنوات حرب والكل يعلم انه لن تنتهي المنطقة لأنه توتر دائم والارهاب الاسرائيلي قائم على الاراضي المحتلة . اذا لو قامت هذه الحرب لا سمح الله ستة حروب في خلال ٤٢ عام في كل ٧ سنوات حرب والكل يعلم بأنه لم تبدأ المنطقة بعد انتهاء اي حرب منها وبداية حرب أخرى هذه المنطقة متوترة منذ ذلك التاريخ بتوتر دائم والاعتداءات مستمرة والارهاب الاسرائيلي مستمر على أهل الضفة الغربية وقطاع غزة والمناطق المحتلة جميعاً هذه القضية بهذه السخونة وبهذه الحروب المتتالية يقال بأننا نرفض أن يكون مؤتمر دولي للسلام ما هو المؤتمر الدولي للسلام؟ مؤتمر دولي يتكون من خمسة دول دائمة العضوية في مجلس الامن أصدرت قرار ٢٤٢ ، ٣٣٨ لماذا كان يحتج سابقاً لان الاتحاد السوفيتي عضواً في المؤتمر الدولي والآن تبدل وضع الاتحاد السوفيتي واصبح ليس بنقطة اعتراض لا من قبل اسرائيل ولا من قبل الولايات المتحدة. ما هي نقطة الاعتراض إذاً نفتش الآن لانه يمكن أن تكون الصين الشعبية عضواً في مجلس الامن طبعاً هي عضو في مجلس الامن ولتكن عضو أيضاً في مؤتمر دولي للسلام عندما يقال بان هنالك مكيالين لهذه الازمة في منطقة الشرق الأوسط نعم فلذلك نشعر بانه لا يوجد عدالة على الاطلاق لهذه الشرعية ولهذا النظام الجديد الذي أول باكورة أعماله هو قيادة العالم نحو التهلكة ونحو الحرب هذه الحرب تعلمون أيها الاخوة اذا وقعت ما هي الآثار المدمرة الكبيرة على هذا العالم تعلمون بأن حضارة العالم مرتبطة بتدفق النفط من هذه المنطقة ذات الـ ٦٥٪ من احتياط العالم بأكمله

واذا دمر هذا الاحتياط لن يعود تدفق النفط قبل خمسة عشر عاماً كما يذكر الفنيون في هذا الأمر ماذا سيحصل لهذا العالم بدون نفط ما هي الآثار المترتبة على الانسان أي انسان في هذه المنطقة؟ ما هي الضحايا الهائلة التي تذكر الدراسات بأنه لا يوجد وسائط نقل لهذه الضحايا ولا يوجد مستشفيات لهذه الضحايا لتعالج في هذا العالم ما هو البعد البيئي بأي معركة او حرب في الخليج ويذكرون أيضاً المختصون في البيئة بأنها تتاثر على مسافة ١٠٠٠ ميل من المعركة هذه الضخامة في هذه الأضرار لماذا؟ وهنالك باب رحب مفتوح للسلام أن نعالج القضية الفلسطينية كما تعالج قضية الكويت فقط أي بمعنى آخر أن تعود الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني هل تريد حرب لأن لا تعود هذه الحقوق هذا هو المنطق الذي أراه في هذه المسيرة والراي الغربي في هذه المسيرة ولكن أصبحت هنالك أصوات ترتفع الآن لعدم وقوع الحرب وخاصة على ا المستوى الأوروبي وكانت زيارة جلالة الملك لتفعيل هذه الآراء واخراجها الى حيز الوجود وأن لا تبقى فقط في مناطقها أن تخرج من منطقتها الى مناطق أخرى والى منطقة الولايات المتحدة ليعمل بهذه الحلول السلمية لانها ليست مستحيلة امكانية متوفرة لأننا نعلم بأن الامكانية متوفرة للحل السلمي كان هنالك تجاوب من قبل بعض الدول الأوروبية لهذا الاتجاه وذكروا بأن ١٥ شهر ليس هو نهاية المطاف والدخول الى نفق الحرب ونتأمل أن يستمر وأن يتفاعل هذا الاتجاه لمنع وقوع الكارثة سكرتير هيئة الأمم الآن موجود في بغداد يحمل بعض الافكار في موضوع القضية الفلسطينية وسيعرضها على القيادة العراقية طبعاً لم نعطى التفصيلات وانما رؤوس اقلام نأمل أن تكون الزيارة ناجحة وفي الاتجاه الصحيح ثم أن بعض القادة في هذا العالم ممن كانوا في القيادات سابقاً شكلوا فريق أيضاً ويعمل هذا الفريق بين بغداد وبعض العواصم ونتامل بأن تكون النتائج ايجابية في هذا الموضوع طبعاً نحن في الأردن استعدينا لأسوأ الاحتمالات وهذا ليس خطأ أن تستعد لأسوأ احتمال لأنه لو تحسنت الأمور سنكون في الجانب الاستعدادي الكامل على المستوى الداخلي أتممنا استعداداتنا وعلى المستوى الدفاعي أيضاً أتممنا هذا الاستعداد كما ذكرت امام مجلس النواب الكريم بأنه لا نسمح لأية جهة اختراق الأراضي الأردنية وأن أي خرق لاسرائيل للأردن سيقاوم بجميع الوسائل والامكانيات المتوفرة لا نسمح على الاطلاق وذكرت أيضاً بان الدول العربية واخص بالذكر سوريا لها راي في هذا الموضوع واضح وأن الاعتداء على الأردن هو اعتداء على سوريا وأن الجبهة الأردنية السورية جبهة واحدة لا فرق بيننا على الاطلاق فأي خرق للأردن أو للجبهة الأردنية هو خرق للجبهة السورية وأن سوريا ستقاوم من عندها أي خرق للحدود الأردنية وكذلك العراق وسنطلب حتى عون مصر في هذا الموضوع لانه كما تذكرون كان هنالك قرار قمة عربي بالاجماع اتخذ في القمة العربية قبل الأخير بانه أي اعتداء على الأردن هو اعتداء على الأمة العربية وأن الأمن الوطني الأردني هو أمن قومي عربي لجميع الدول العربية سنطالب بتطبيق هذا القرار قرار القمة كما ذكر

ستستمر مساعي الأردن بشكل حثيث في سبيل ايقاف وقوع الكارثة على العالم وستستمر لقاءات عربياً ودولياً وسيستمر التحرك الأردني خارجياً في سبيل هذا المضمار نرجو من الله أن يجنب أمتنا هذه الكارثة وأن يكون معنا انه سميع مجيب وشكراً.

دولـة رئيس المجلس: شكـراً دولـة الـرئيس، والآن نأتي لـلأخـوة الـذين يـودون الكلام، الاستاذ حسني عايش.



السيد حسني عايش: بسم الله الـرحمن الرحيم

دولة الرئيس،
أيها المجلس الكريم،

نظراً لما يمثله الوطن العربي من قيمة وأهمية استراتيجية جغرافية واقتصادية وسياسية عالمية باعتباره الأعـظم من بين الأوطـان في تاريخـه، والأعظم من بين الأوطان في موقعه، والأعظم من بين الأوطان في ثرواته، ونظراً لما تشكله أية محاولة فيه للقيام والنهوض والتضامن من خطر حقيقي على مستغليه وناهبيه، فقد سدت زمرة الشـر الدوليـة بـزعـامـة الـولايـات المتحدة، واسرائيل، وبريطانيا المسيرة بالصهيونية العالمية كل الطرق والمنافذ على السلام العادل في الخليج ودفعت بالأحداث نحو الحرب حتى تمنع وقوع المعجزة العربية واحتلال العرب للكلمة الأولى والأخيرة في وطنهم ولتظل يد اسرائيل عليه في القلب. ان ازمة الخليج بنتائجها حرباً أو سلماً ستقرر مصير هذه الأمة أن تكون أو لا تكون.. أن تبقى أو أن تزول لا سمح الله. وعليه أتوجه بنداء حار الى جلالة الملك فهد خادم الحرمين الشريفين واخوانه في الخليج وسوريا ومصر أن يخزوا الشيطان وأن يتجـاوزوا الدفـاع عن ماء الوجه بأي ثمن ليستعيدوا زمام المبادرة في الازمة من الأيدي الأمريكية والبريطانية، التي خطفتها منهم لتقرر مصير امتنا ومستقبل أولادنا للأجيال القادمة كما فعل أسلافهم الانجليز والفرنسيين بنا في سايكس بيكو.

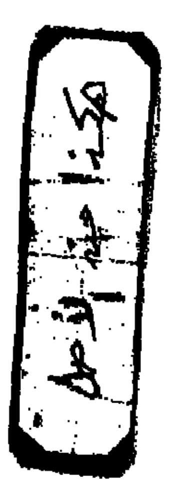
انني أناشدهم من هذا المجلس الكريم لتصفيـة القلوب والانصات لمصلحـة الأجيـال القادمة بتبني الحل العربي السلمي الذي يضمن حقوق الجميع وأمن الجميع والا فلا بقاء أولاً لمستقبل شخصي أو قطري لأحد اذا انهار البقاء القومي لا سمح الله.

لقـد حان لنـا أن نتذكـر وحق علينا أن نتعلم من التاريخ وأن الثـالثة تـالفة أيضـاً كما يقولون ففي الحرب العالميـة الأولى صدقنـاهم وتحالفنا مخلصين معهم لنكتشف بعد ذلك ولما يجف حبر الاتفاق انهم باعونا في سايكس بيكو ووعد بلفور وشكلوا مستقبلنا وسلوك كل منا الى اليوم.. ولما عفونا عما مضى في الحرب العالمية الثانية، وصدقنا تـوبتهم وتحالفنـا ثانيـة معهم اكتشفنا ويا للهول انهم باعونا ثانية للصهيونية مفسحين لها المجـال لاقامـة اسرائيـل في وطننا وعلى حساب شعبنا، فهل نصدقهم للمرة الثالثة وقد تحالفوا استراتيجيا معها للاستيلاء على كل وطننا. قال صلى الله عليه وسلم لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين.

ان أمريكا يا أصحاب الجـلالة والسمـو والفخامة، يـا صاحب الجـلالة السعـودي، يا خـادم الحرمـين الشريفـين، لا شك رتبت اذا رتبت شيئاً مثل سايكس بيكو ووعد بلفور، في الخفاء وأصر انها تعيد نية تشكيل وصياغة هذا الوطن وهذه الأمـة لعقود قـادمة... وعنـدما نكتشف ذلك متأخرين فإن أحداً لن ينفعنا أو يستطيع مساعدتنا. وان خادم الحرمين الشريفين خادم المسلمين جميعاً فلا يعقل والحالة هذه وأياً كـانت غلطة بعض المسلمين في حقـه أو نظره كبيـرة أن يستعين بـالأجنبي على هـذا البعض لتصليح الغلطة.. ان الغلطة بذلـك تكبر ولا تصلح تتسـع ولا تضيق فالقـوات الأمـريكيـة والحليفة لم تأتي الى اصلاحها كما تحب وتشتهي وانما جاءت لتوسيعها وتعميقهـا والا ما كـانت قوات مرتزقة هدفها الغنائم اذ لو كانت أمريكا معنية حقاً بالدفاع عن الشرعية الدولية وحقوق الانسان كما تدعي لما قبضت ثمناً من احد لهذا الدفاع المزعوم، ولـما دعـمت العدو الصهيـوني اسرائيل فمّولته وسلحته لانتهاكها منذ أربعين عاماً الى اليوم.. ان أمريكا والغرب يحتقـرون العرب والمسلمين لا فرق عندهم في ذلك بين عربي وعربي وبين نفطي وغـير نفطي وبـذلك ندعو الملوك والرؤساء وجلالة الملك فهـد على رأسهـم أن يبادروا على الفور محاولة احتواء الازمة وحلها عربيا وأن لا يكرروا ما كرره أجدادنا في الأندلس ملوك وأمراء الطوائف حين استعـانوا بالفرنجة ضد بعضهم البعض ودفعوا كلفة هذه المعونة الى أن قضـوا عليهم نهائياً. ان أوروبـا وأمريكا تعد العدة منذ اليوم للاحتفال بمناسبة مرور خمسمائة عام على طرد العرب والمسلمين من الأندلس؟

وأخيراً يا دولة الرئيس،

لقـد تحـدث دولـة رئيس الـوزراء في ١٩٩١/١/٩ في جلسة مجلس النواب فأفاض وأجاد عن موضوع استعداد الأردن للدفاع عن سيادته وبقائه. ولقد سررنا جداً لما سمعناه عن الاستعداد والاجراءات ولكنني أود أن أشير هنا الى ضـرورة الانتباه القصـوى لتوفير الحماية المطلقة لصوامع الحبوب ومستودعات الأغذيـة والطاقة في حالة وقوع الحرب أو العدوان علينا وبما أن الحرب اذا وقعت ستكون مدمرة فالعدو لا يحتمل سوى هزيمة حاسمة ولذلك ليزول فانه سيحاول أن يدمر أي شيء ولذلك يجب أن نعد بلادنا للأسوأ واحتمال انقطاع وسائل الاتصال واضطرار الحكومة للعمل تحت الأرض.. وفي حالة كهذه فان القـوة تكمن في تنظيم الشعب ولضمان فعالية صموده وتصديه والاتصال بينه وبين القيادة، فالمواطن بلا تنظيم لا قوة له ولا





يستطيع أن يعمل شيئاً له قيمة، بل بالعكس انه يصبح عبئاً على غيره، وعلى المؤسسات بدلاً من أن يكون سنداً لها ان التنظم يحول قوة الناس الى متوالية هندسية، بينما غيابه يجعلها صفراً، ولعل ذلك لا يكون الا اذا شرعنا فوراً بتقسيم المدن والقرى الكبيرة الى أحياء صغيرة وقريبة تديرها لجان من ذات اختصاص حيث ان ارتباط مع اللجان في الأربع جهات وهكذا.. وعندئذ يكفي الاتصال بلجنة ليتم الاتصال بالشعب كله بسرعة البرق.. كما سنكشف عن طاقات هائلة دفينة في الشعب لا يمكن بدون التنظيم اطلاقها ويسرني أن أتقدم اليكم بنسخة عن تجربة نقوم بها منذ أشهر في الحي الذي نعيش فيه والتي كشفت عن تلك الطاقات التي تنتظر التعبئة والانطلاق..

والسلام عليكم..

دولة رئيس المجلس: شكراً.
سعادة العين نذير رشيد.



السيد نذير رشيد: بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الرئيس، الزملاء الكرام.

في هذه الأيام الحاسمة الصعبة التي تتكالب بها على أمتنا العربية وعلى العراق العظيم قوى الشر والظلم والتسلط وقد حشدت منها كل ما استطاعت حشده من أسلحة الدمار بدعوى انقاذ الكويت واعادة الشرعية اليه تنفيذاً لقرارات مجلس الأمن كما تدعي.

هذه القوى التي اغمضت عيونها طيلة العقود الماضية عن قرارات مشابهة عامدةً متعمدة صدرت ضد اسرائيل ابتداء من القرار ٢٤٢ وما تبعه.

هذه القوى التي تدعي كذباً الحرص على الشرعية الدولية والتي تنظر الى كل قضية تعرض عليها بمنظارين مختلفين وتتعامل معها بما يحقق أهدافها ومصلحتها.

هذه القوى الشريرة وأتباعها في المنطقة أفشلت عامدةً متعمدةً كل جهد خير بذله جلالة الحسين لحل هذه القضية حلاً عربياً سلمياً تفاوضياً يحقق مصلحة جميع الأطراف ويحفظ هذه المنطقة ويصونها من الدمار لهذه القوى الغاشمة المتسلطة هدف استراتيجي واضح معلن وهو تدمير قوة العراق العسكرية النامية بعد أن نجح في وضع أمته العربية على عتبة الردع الاستراتيجي مقابل اسرائيل. وبعد ان

استولت على منابع النفط عصب الحياة في العقود القادمة وبعد أن بدأت تستنزف وبشكل متسارع احتياطي الدول النفطية الخليجية من العملات الصعبة الموجودة في بنوكها.

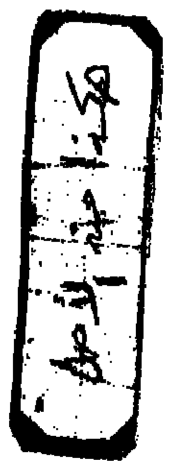
في هذه الأيام الحاسمة الصعبة، يقف العراق ومعه أمته العربية شامخاً رافع الراس متحدياً واثق من النصر باذن الله بهمة أبناءه الغر الميامين وبهمة أبناء أمته الشرفاء في هذه الأيام الحاسمة الصعبة، يبقى الأردن كما كان دائماً بقيادة مليكه الملهم الشجاع ضمير أمته وعقلها وصوتها العالي الشجاع داعياً الى تحكيم العقل منبهاً الى الأخطار المدمرة من أي حرب محتملة وداعياً الى حل هذه المشكلة حلاً عربياً تفاوضياً لتجنب المنطقة والعالم أجمع الخطر الماحق الذي سيحيق بالجميع لو اندلعت الحرب لا سمح الله.

وبهذه المناسبة فاني أؤيد كل التأييد حكومة السيد مضر بدران بموقفها الحازم الشجاع وبكل ما اتخذته من تدابير لحماية الأردن من أي اعتداء عليه. كما ارجو مخلصاً أن يحفظ الله لنا قواتنا المسلحة الباسلة وجيشنا الشعبي العظيم وأجهزة الأمن المختلفة والدفاع المدني وأن يشد على يديها وأن يمكنها من القيام بواجباتها على أتم وجه في الحفاظ على أمن الوطن والمواطن من أعدائه في الداخل والخارج والسلام عليكم.

دولة رئيس المجلس: شكراً سعادة الأخ معالي العين الدكتور اسحق الفرحان.



الدكتور اسحق الفرحان: شكراً دولة الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم، لا يسعني في البداية الا أن أشكر دولة رئيس الوزراء على الاستعدادات التي تقوم بها الحكومة وعلى الموقف الطيب والموقف الشجاع والموقف الوطني الذي سيرت به سياسة البلد في هذه الازمة الخطيرة وللذلك يستحق شخصياً وحكومته كل تقدير في هذا المجال بقيادة جلالة الملك المعظم ونحن نعلم بان هذه الحرب حرب مدمرة وهي حرب صليبية نواجهها من ٢٨ دولة لم نعهدها الا أيام الحرب حروب الصليبية الأولى وكما تنشر صحافتهم نيوزويك NewsWeek وغيرها يؤكدون على هذه الأمور لم يأتوا لارجاع الكويت إنما أتوا لأمور كثيرة منها الاستيلاء على النفط ومنها تجزئة الأمة والمحافظة على تجزئة الأمة حتى تعيق مشروعها النهضوي العربي والصحوة الاسلامية وقد صرخت تاتشر قبل رحيلها غير ماسوف عليها قالت وجهوا مدافع الأطلسي الى





الشرق الأوسط بعد أن انتهت الحرب الباردة الى الأمة العربية والاسلامية ومما يؤسف لـه ونحن نرى الأعداء يتكالبون علينا من كل جانب كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم «يوشك أن تـداعى عليكم الأمم كـما تتـداعى الأكلة الى قصعتها» أقول ونحن نرى ونلمس هذه الهجمة الشرسة التي تريد أن تقتلع أمتنا وحضارتنا وتريد أن تلوي إرادة الأمة العربية وتريـد أن تسانـد اسـرائيـل حتى أصبحت الجيـوش الأمـريكيـة والأطلسية في الجزيرة العربية بمثابة اسرائيل ثانية على حدود الفرات أقول تخرج تصريحات رسمية للأسف من بعض الدول العربية التي كنا نظنها أن تكـون في ميزان النقـل العربي والاسـلامي نقول أن مع اسرائيل الحق في الرد عليها لقـد انقلبت الموازين وأن للشعوب ان تقول كلمتها في جميع هذه الدول العربية والاسلامية لترجع الى هويتها الحضارية ونحن نريد أن نقول لمثل هؤلاء الحكـام انهم عنـد حـدوث الحـرب لن يكونوا في معزل من تغيير الأنـظمة ومن تغيـير الخارطة لأن هذه القوات جاءت لتغير الخارطة في المنطقة كما غيرها سايكس بيكو في سنة ١٩١٨ ان الجهود المتواضعة التي يقوم بها بلدنا الطيب هي على قدر الاستطاعة وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نؤدي طاقتنا على قدر الاستطاعـة لا يكلف الله نفساً الا وسعها ونحن نؤمن بـالله العلي القدير أن ينصرنا على القوم المعادين مهما كـانت عـدتهم وعـددهم ولكن لي ثـلاث ملاحظات عامة بعد هذه الخلفية التي أراني أتفق فيها مع كثير من اخواني ومع تحليل دولة رئيس الوزراء.

النقطة الأولى على المستـوى المحلي رغم الجهود الطيبة التي تقوم بها الحكومة الا أننا نريد مـزيداً من تفعيـل الجيش الشعبي ومن تفعيل تدريب الشعب وتسليحه حتى يشعر كل مواطن أنه في حالة حرب ويشعر كل مواطن ما دوره لا نجد مواطن في السوق يقول ما دوري اذا قامت الحرب أو اذا صار الاعتداء يجب أن نتدرب على هذا صباح مساء حتى لو عطلت الدوائر الرسمية وعطلت سائر الأمور المدنية لمدة شهر من الزمان ونحن نخـطط لأسوأ الاحتمـالات ولن نخسر شيئاً ندرب شعبنا على أن يكون شعب الدفاع عن الوطن وشعب المقاومـة لكل اعتـداء عليه ويعرف كل دورة وهذا يحتاج الى طاقات وتكافل جميع القوى الرسمية والشعبية وممثلي الأمـة في مجلس الأمة والنقطة الثانية على مستوى البرلمان لقد اقترح عدة اقتراحات لارسال وفود برلمانية تمثـل مجلس الأعيـان ومجلس النـواب للدول العربية والاسلامية والأوروبية لكن للأسف لحد الآن لم نتحرك وكان المفروض أن نتحرك قبل مدة بغض النظر عن التكاليف المتواضعة التي تكلفها هذه الوفود لنشرح دور الأردن لنشرح مـزايا الحـل العربي العـربي لنشرح دور الأمة العـربية والاسـلامية وحتى والاتصـال بالـدول الأوروبية لمزيـد من توضيـح الموقف وتـوضيح خطورة الحرب المدمرة التي ستكون لا سمح الله اذا نشبت ويالاً ليس على المنطقة فحسب وانما بل على العالم النقطة الثانية هي السرعة في ارسال الـوفود البـرلمانيـة للدول العربيـة والاسلاميـة والأوروبية.

النقـطة الثـالثـة تتعلق بـالموقف العـام

والموقف الدولي اقترح على هذا المجلس الكريم أن يرسل برقية احتجاج رغم انها لن تفيد ولكنها للتوثيق وللتاريخ الى الكونغرس للاحتجاج على قرار الكونغرس الذي اتخذ قراره بجانب تمثال الحرية عندهم بتخويـل الرئيس بـوش لاعلان الحرب على العراق واصدار هذا القرار الذي لم يتخذ في تاريخ الولايات المتحدة التي خاضت أكثر من ٢٠٠ حرب صغيرة وكبيرة خلال تاريخها الطويل لم يتخذ مثل هذا القرار الا في ٥ مرات في تاريخ الولايات المتحدة نحتج على الكونغرس الذي اتخذ مثل هذا القرار لمساندة العدوان على امتنـا العربيـة والاسلاميـة وانما اتخـذت باسم الشعب الأمـريكي رغم أن الشعب الأمريكي الآن يغلي في مظاهرات مختلفة وسيكون لها أثرها ان شاء الله على تغيير الموازين، النقطة الثانية تقول لابد أن يناشد مجلسنا الكريم مصر وسوريا وباكستان بسحب قـواتها المحتشـدة في الخليج تحت امرة الجيوش الأجنبية أن يصدر برقية من هـذا المجلس الكـريم الى الـدول العـربيـة والاسلامية التي لها قوات ضمن قيـادة الجيش الأمريكي ثم مناشدة الشعوب العربية في حالة وقوع الحرب وأكرر في حالة وقوع الحـرب أن تصدر في أول يوم لا سمح الله يصدر مناشدة الى جميع الشعوب العربية والاسلامية أن تكون في حالة حرب مع أمريكا إن أمريكا عندما تضرب العراق لا تضرب العراق وحدهـا انما تضـرب الأمـة العربيـة والاسلاميـة وستكون مصـالـح أمريكا مهددة من كل مـواطن عربي ثم دعـوة الشعوب العربية والاسلامية الى اظهار غضب الجماهير ضد نشوب الحرب المدمرة ونحن نرى المظاهرات في أوروبا والمدن المختلفة والمسيرات والمهرجانات ضد الحرب نحن شعوب لا تريد الحرب ولكن اذا فرضت علينا الحرب فلابد أن نكون صامدين متوكلين على الله «ولينصرن الله من ينصره ان الله لقوي عزيز» والسلام عليكم ورحمة الله.

دولة رئيس المجلس: شكراً.

معالي الأخ الأستاذ حمد الفرحان.



السيـد حمـد الفـرحـان: شكـراً دولـة الرئيس، أريد أن أتـرجى أن تعطيني الفـرصة مرتين المرة الأولى الآن لدقائق أرجو أن أتوجه ببعض الاستيضاحات لـدولة الـرئيس لاكمال الصورة التي تكرم بإعطائها ثم ارجو أن تعطيني فـرصـة لابـداء رأيي أتـرجى من دولـة رئيس الوزراء إن أمكن ايضاح النقـاط التاليـة. هل هناك أي خطوة برأيه يمكن اتخاذها بهذه المرحلة المتاخرة تجاه أي جانب عربي من الممكن اذا غير موقفه أن يساعد على منع وقوع الحرب ان كانت





مثل هذه الخطوة برايه ممكنة فباتجاه من؟ من الجوانب العربية المتورطة في النزاع؟

السؤال الثاني تفضل دولة الرئيس وقال واعتقد أنه قال مخلصاً انه اذا حدث اعتداء من دولة اسرائيل ضد العراق سيكون من عبر الأردن على الأرجح وأن الأردن ستواجه الاعتداء على أجوائها أو ارضها وأن سوريا ومصر سوريا أولاً ملتزمة بالوقوف الى جانب الأردن وأنه سيطلب من مصر كذلك بموجب معاهدة الدفاع أنا واثق بأن هذا رأي دولة رئيس الوزراء المخلص ولكن هل هذا برايه هو راي سوريا؟ وهل هو رأي مصر؟ وان كان رأيه لم لا تعلن تلك الدول لأن هذا الاعلان يعطي حصانة للأردن تكرم وقال سنطالب مصر ونطالب سوريا ألا يعتقد أن وقت المطالبة هو الآن وليس عند وقوع الحرب لأن ذلك سيكون متأخراً هل سيطالب سوريا ومصر بالالتزام اليوم وغداً ١٣، ١٤ أو بعد ١٥ اذا وقعت الحرب؟ هذه النقطة الثانية، نقطة ثالثة ارجو أنه اذا كان لا يتجاوز السرية أن يعطينا لمحة عما يحمله دي كويار لأنه مرّ في الأردن هل يحمل شيئاً مادياً نحو حل سلمي ان كان ذلك لا يتجاوز السرية؟ آخر سؤال أن يعطينا دقيقة باجابة عليه طمأننا مشكوراً أن الأردن أخذ استعداداته كاملة وهذا ما اقول يدعو للطمأنينة والثقة ولكن أسئلة محددة. هل يشعر دولة الرئيس الاجابة بالايجاب على ما يلي: أهم ثلاث نقاط في حالة تعرض الأردن هي مواقع الطاقة ومواقع التموين؟ هل مصفاة البترول محمية ضد الغارات الجوية؟ هل مواقع التموين الأكل وهي معروفة ومكشوفة محمية ضد سهولة الغارات الجوية؟ ان كان جوابه بالايجاب يدعوننا للطمأنينة الكبيرة هذه النقاط اذا تكرم دولة الرئيس فيما يتعلق باستعدادات الحكومة لو لّمح لها وهل يثار السؤال ان كنّا خلال أيام قد نواجه حرب هل حان الوقت لدعوة الاحتياط العسكري؟ جند الاحتياط السنا في آخر لحظات مثل هذه الخطوة. اذا تكرم بالاجابة سيعطيني فرصة دولة الرئيس أن أقترح في دقائق قليلة بعض الأفكار على المجلس، شكراً دولة الرئيس.

دولة رئيس المجلس: شكراً سعادة الأستاذ حمد.

دولة الأستاذ احمد عبيدات.

دولة السيد احمد عبيدات: شكراً دولة الرئيس، في البداية ارجو أن اعبر عن اتفاقي مع جميع الاخوة الأعيان الذين تحدثوا قبلي بكل ما طرحوه من اقتراحات وايضاً في الجانب المتعلق باستعداداتنا على المستوى الداخلي ولكن لي كلمة قصيرة لقد تابعنا مع الملايين ما جرى في اللقاء الأخير بين وزير خارجية العراق ووزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية في جنيف وبدا واضحاً للجميع بأن الموقف الذي تتخذه الادارة الأمريكية من أزمة الخليج ومن الأمة العربية ومستقبل شعوبها في هذه المرحلة المصيرية من تاريخ أمتنا موقف لا يمكن تفسيره الا أنه ليقادوا من القوى الصهيونية التي تحكم قرار الأمم المتحدة وادارتها في هذه المرحلة والا كيف يمكن أن يتصور عاقل أن يحضر وزير خارجية اكبر دولة مع الأسف الشديد في هذا العالم تدعي انها تقوم بدور لحل قضايا العالم والاسهام في



ارساء السلام العادل في مختلف المناطق ويحضر معه رسالة تهديد للرئيس العراقي يستهل بها مباحثات يقصد منها التوصل الى حل سلمي معقول يجنب المنطقة كارثة لا يعلم مداها الا الله لا يمكن تفسير هذه الظاهرة الغريبة الا انها مشورة صهيونية صرفة لا يريدون أن يكون هناك حل لأزمة الخليج أبداً دولة عظمى وهي الدولة العظمى لابد أن تتحمل مسؤوليتها الدولية في ارساء السلام والا فقدت دورها وصلاحيتها هذه هي الحقيقة الأولى أما الحقيقة الثانية فعلى الرغم من الجهود التي يبذلها جلالة الملك المعظم مع بعض اخوته من القادة العرب على الساحة الدولية ومع القادة الأوروبيين الا اننا نرى صمتاً غريباً في بقية العواصم العربية لا بل اننا نرى صمتاً مريباً في هذه العواصم ناهيك عن التصريحات االتي ادلى بها بعض القادة وهم يقفون على رأس أكبر شعب عربي عدداً هذه التصريحات التي تضرب الأمة في ظهرها التي توجه في هذه اللحظات ما يثبط الهمم بدل أن تقوم بدور ايجابي لحل الازمة في اطار عربي عربي لا يسعنا بهذه المناسبة الا أن نتوجه الى القوات العربية والاسلامية التي حشدوها في حفر الباطن ونقول لهم كيف يمكن لعربي او مسلم أن يقف في خندق واحد مع اسرائيل لا نتصور أن تندلع حرب في الخليج تشعلها امريكا وتوجهها الصهيونية وتكون القوات الأمريكية خلف القوات العربية تدفع بها طعماً لنيران هذه الحرب لا يمكن أن نتصور جيشاً عربياً او جيشاً مسلماً يوجه نيرانه لصدور اخوانه في العراق في الوقت الذي تمعن اسرائيل كل يوم في ذبح الشعب الفلسطيني على ارضه كيف يمكن أن نتصور هذا يحدث، اقتراح أن يوجه المجلس نداءاً الى القوات العربية والاسلامية التي حشدوها في حفر الباطن وأملنا كبير هذا الأمل لا يبارح عقولنا وقلوبنا لا نتصور هذا أبداً الا أن هذه القوات تقف مع نفسها ومع أمتها العربية تنسجم مع عقيدتها الاسلامية لا يمكن أن نتصور هذه القوات جزءاً من جيش الباطل الذي حشدوه في حفر الباطن نحن لا نتحدث على مستوى القيادات ولا نتكلم بالدبلوماسية نحن نخاطب هذه القوات نخاطب القوات العربية والقوات الاسلامية في حفر الباطن لا يمكن يستحيل أن تصوب نيرانهم الى صدور الجيش العراقي لمصلحة أمريكا ولمصلحة الصهيونية في الوقت الذي أصبح معلوماً للجميع أن الحل موجود وأن أطراف الحل موجودة أقترح على المجلس الكريم أن يوجه نداءاً لهذه القوات في هذه اللحظات الحاسمة بهذه المعاني لا نزايد على أحد ولا نريد أن نوسع البحث نريد أن نوجه هذا النداء المباشر الى اخواننا الجنود والضباط في حفر الباطن من القوات العربية والاسلامية «وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون» والسلام عليكم ورحمة الله.

دولة رئيس المجلس: شكراً دولة الأستاذ عبيدات الحقيقة امامي بعد دولة الأستاذ بهجت التلهوني.

دولة السيد بهجت التلهوني: بسم الله الرحمن الرحيم.

لقد استمعنا لحديث دولة الرئيس الأستاذ مضر بدران كما استمعت مراراً من خلال

وسائل الاعلام لأحاديثه القيمة وكلها تدعوني للثناء على دولته والتقدير لما كانت تحمله من معاني المسؤولية والصراحة والعزم في هذه الظروف الدقيقة.

نحن نتابع تحركات جلالة الحسين من أجل تحقيق السلام في الخليج ومنع انفجار الحرب، ونلمس الجهود المستمرة والمتواصلة التي يبذلها جلالته وتؤديها حكومته وكذلك سمو الأمير لمنع وقوع الحرب.

واني في الوقت الذي أدعو لله أن يكلل جهود جلالته وسمو ولي عهده وحكومته بالنجاح لتحقيق السلام، أتمنى في هذه الظروف الدقيقة أن يسدد الله خطوات الحكومة وهي تؤدي واجباتها المثلى لخدمة الوطن والمواطن وهي تفعل ما في وسعها وأيم الحق.

أما ما جاء في أقوال معالي الأخ اسحاق الفرحان فحسب علمي فقد انتخب على رأس وفد لزيارة أقطار اسلامية أما البرقية للكونجرس الأميركي فأرجو أن يعذرني الزميل المحترم ان لا أوافقه فهذا مع استنكاري الشخصي للقرار ولكن لا أوافق على ارسال برقية فهذا يعتبر تدخل منا في شؤون سلطة تشريعية وهذا منافي بالنسبة لنا من ناحية تشريعية وأرجو أن لا أكون مختلف معه بالنسبة لهذا الاجتهاد وشكراً.

دولة رئيس المجلس: شكراً بهجت بك، معالي الأستاذ محمد رسول.

السيد محمد رسول الكيلاني: بسم الله الرحمن الرحيم، ان من المنصف أن نحدد بشكل سليم ما هو الهدف القائم في أذهان الادارة الامريكية الآن حتى نستطيع أن نزيل التناقضات واللبس هل الهدف إخراج العراق من الكويت أم أن الهدف هو تدمير القوة العراقية فاذا كان الهدف هو اخراج العراق من الكويت لكان اعتمد على المفاوضات وعلى الحل السلمي وعلى الرسائل المهذبة في هذا السبيل ولكن يظهر أن الهدف هو تدمير القوة العراقية تدميراً كاملاً لتبقى الأمة العربية تعيش شبحي الخوف والعوز وتكون مهددة دوماً من قبل دولة واحدة منيعة هي اسرائيل ان الاتجاه في مسرب واحد وهو اخراج العراق من الكويت وهي المشكلة قد يبعد عن أذهاننا الهدف الحقيقي الذي يجب أن نتجه اليه بالمعالجة وهو تدمير القوة العراقية ان

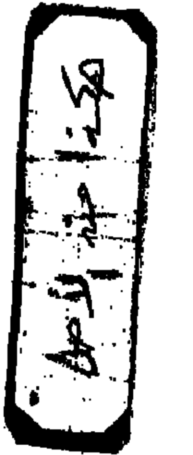


الازدواجية في قوانين هيئة الأمم المتحدة هي الازدواجية التي كانت تطبق على سادة روما وعلى عبيد روما فسادة روما لهم قانون وعبيد روما لهم قانون آخر لذا نحن نراها ازدواجية وهم يرونها وريثة حضارة رومانية فاذا كان المنحى الآخر وهو تدمير القوة العراقية فيجب أن يكون السلوك بالاتصالات هو أن هذه القوة العراقية اذا دمرت سيهتز السلم العالمي وأن القوة العراقية هو أداة توازن في هذه المنطقة من هذا المنحى يجب أن تنصب الجهود الدبلوماسية والجهود العسكرية والجهود الفكرية، وشكراً.

دولة رئيس المجلس: شكراً.
سعادة الشيخ نواف القاضي.



السيد نواف القاضي: بسم الله الرحمن الرحيم، دولة الرئيس اخواني الزملاء الكرام، ان القضية الفلسطينية عشناها من عام ١٩٤٧ لهذا اليوم وكل منا عاش الحروب التي تحدث عنها دولة السيد مضر بدران وقد تابعنا قرارات هيئة الأمم ومجلس الأمن وان الكل منا يعرف بأن أمريكا لن تؤيد أي قرار من هذه القرارات فكانت متحيزة لاسرائيل ان أمريكا هي اسرائيل وان اسرائيل هي أمريكا ونحن نتحدث لعل وعسى أن تنصاع أمريكا لمجلس الأمن وهيئة الأمم وكان هناك قوة كبرى تنافس أمريكا هي الاتحاد السوفيتي والآن هذه القوة غابت عن المسرح وقد توحدت ألمانيا وبعد توحيد ألمانيا حصل أن نقلت أمريكا جيوشها الى هذه المنطقة بمظلة عربية واسلامية مع شديد الأسف ولكنها هي آتية بدون هذه المظلة وفي مثل عامي يقول العليق عند الغارة ما يفيد. ثم مثل عربي أصيل يقول (الرجال لا يخافوا الا من الأحمرين حمر الدم وحمر الذهب) دول الخليج استعملوا حمر الذهب بهذه العملية التي ضد الأمة العربية وضد كل من يقول لا اله الا الله محمد رسول الله ونحن هنا الآن أصبحنا على وشك الحرب لا مجال الا لحمر الدم فنحن ميتون اذا كنا بهذه الجبهة أو بسواها ونطلب من الحكومة نحن معها في السراء والضراء ونحن مع الحسين دوماً وأبداً حتى النهاية ولكننا نطالب بالسلم ونطالب بعدم الحرب ومع شديد الأسف قد فرضت هذه الحرب وفرضت علينا وعندما يقول العراق ويطالب العراق أن ترتبط القضية الفلسطينية في القضية الكويتية فهذا مطلب سلام وليس مطلب عداء لأمريكا ومع الأسف الشديد القادة العرب لم يقفوا موقفاً من قضية فلسطين وهم مختلفون ونطالب الشعوب ونطالب الدول العربية والاسلامية أن تقف موقف رجل واحد وهذه



الحرب قد فرضت وبقي يومان فنحن نطالب الأخوة مجلس الأعيان أن لا يصدر برقيات الى أمريكا والكونغرس الأمريكي نحن نطالب هنا بأننا مع العراق الآن وليس مع سوى العراق، وشكراً.

دولة رئيس المجلس: شكراً سعادة الأخ الحقيقة كمجمل لحديث الأخوة الأعيان طبعاً في أمور سياسية وأمور تتعلق بالتنظيم الداخلي نتركها للحكومة، أما ما يتعلق باقتراح دولة الأستاذ أحمد عبيدات واقتراحات معالي الاستاذ اسحق الفرحان فاني اقترح على المجلس أن يفوض الأستاذ عبيدات والاستاذ الفرحان مع رئيس المجلس لمعالجة هذه الأمور المتعلقة بالنداء الذي نراه يخدم المصلحة.

السيد حسني عايش: أثني على ذلك.

الجميع: موافقون.

دولة رئيس المجلس: اذاً موافقون على ذلك وشكراً لكم.



السيد نجيب الرشدان: اذا سمحت دولة الرئيس التفويض يكون بعد الاتفاق على المبادىء لصياغة الآراء التي يتفق عليها لكن الآن كما سمعنا من الاخوان منهم من يقول أن نبرق الى الكونغرس الأمريكي مؤملين ان يجدوا تجاوباً مع أن هذا مستحيل هذا من جهة ومن جهة أخرى لا نزال ننتظر جواب أسئلة الزملاء من دولة الرئيس فيما يتعلق بالاتصال بالدول العربية التي يمكن أن تتجاوب مع الأردن فيما يتعلق برد الاعتداء الصهيوني اذا وقعت الحرب ووقع الاعتداء. ووقت هذا الاتصال ينبغي كما أرى أن يكون قبل أن تقع الواقعة وليس بامكان الدولة التي تريد أن تناصرنا أن تساعدنا اذا وقعت الواقعة ينبغي أن يكون ثمة إعداد لهذا الأمر ومن ناحية ثانية أهداف أمريكا من هذه الحملة العسكرية معروفة وواضحة بأنها تريد أن تستولي على منابع النفط وتتحكم بأسعاره من جهة المنتجين ومن جهة المستهلكين معاً بالاضافة الى حلفها الاستراتيجي مع اسرائيل ومحافظتها عليها بالقوة العسكرية حتى القرارات من مجلس الأمن يطلب جميع اعضاء مجلس الأمن إصدار قرار بإدانة اسرائيل الا أن أمريكا تقاوم هذا حتى القرار القولي تقاومه وتطلب ارسال تصريح من رئيس المجلس أو ارسال موفد من قبل الأمين العام هذا في قضية ابعاد الفلسطينيين من ديارهم وفي قضية حفظ الفلسطينيين في ديارهم من الاعتداء الصهيوني فإذا ظهر لنا أن أمريكا ضالعة ومعها حلف استراتيجي مع الصهيونية التي هي تحتل ارضنا من عام ١٩٤٨ الى اليوم وعندما يعرض القرار على مجلس الأمن بخصوص حقوق الفلسطينيين تقاومه سواء بالفيتو أو بنفوذها تجاه أعضاء المجلس ولكن

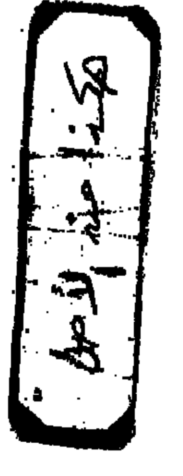


القرارات لقضية الكويت صدرت بظرف مدة وجيزة صدرت أكثر من عشر قرارات هذا واضح العداء الكامل من الأمريكان ولذلك لا يرجى من الأمريكان وأن يتجاوبوا لذلك يجب الاتصال مع الدول العربية لأجل ثني من انحرف ان كان في ذلك سبيل. والسلام عليكم.

دولة رئيس المجلس: الاستاذ جعفر الشامي.



السيد جعفر الشامي: شكراً سيدي الرئيس عجبني تعبير لأحد الصحفيين بقوله أو بوصف اسرائيل باسرائيل الصغرى وأمريكا باسرائيل الكبرى أو أمريكا الكبرى وأمريكا الصغرى، والذي بالفعل ينطبق تمام المطابقة على موقف أمريكا بالنسبة لأزمة الخليج وبالنسبة للقضية الفلسطينية وطبعاً كما عبر الاخوان الهدف الأمريكي هو بالدرجة الأولى السيطرة على منابع البترول والهدف الأكبر ضرب القوة العراقية المتنامية التي أصبحت أملاً لكل مواطن عربي شريف لا أريد أن أسترسل فقد غطى الاخوان موضوع الازمة والموضوع العربي تغطيةً كاملة لكنني أرجو أن أشير الى ما يجب علينا القيام به أولاً: اقترح أن يعلن مجلس الأعيان بأننا مع العراق وقفة رجل واحد ووقفة شعب واحد، ثانياً: كما قال الأخ نواف القاضي المثل العامي الذي يقول الغارة عند العليق لا تنفع ذكر الأخ حمد الفرحان ضرورة دعوة الاحتياط وتقوية الجيش الشعبي وموضوع الجيش الشعبي طرح أكثر من مرة لوجوب الاهتمام به وزيادة فعاليته وتسليحه اعتقد أن هذا الموضوع موضوع هام جداً ولنأخذ مثلاً وعبرة ما جرى في لبنان عندما جاءت القوات الأمريكية وعندما اجتاحت اسرائيل جنوب لبنان، الذي أخرج القوات الأمريكية بقوتها وعظمتها هي المقاومة الشعبية والذي اضطر اسرائيل بالانسحاب من جزء كبير من جنوب لبنان أيضاً هي المقاومة الشعبية أنا أرى أن المواطن في هذا البلد همه الأكبر هو خوض هذه المعركة بشرف ورجولة وارى أن يوزع السلاح أقولها صراحةً على المواطنين القادرين على حمل السلاح أي طلقة تصيب أي معتدٍ هي نصر للأمة العربية والعدو عندما يرى أن دمائه ستنزف سيفكر مراراً وتكراراً قبل الاعتداء هنالك حماس قوي وكبير من كثير من الاخوة القادرين على تمويل الجيش الشعبي وأنا أعلن من هنا بان صديق لي قال بأنه الآن مستعد لتسليح ٥٠٠ مواطن من المواطنين مثل هذا الصديق هنالك أعداد كبيرة أرى أن



تبادر الحكومة الى تبني هذا الموضوع، وشكراً سيدي الرئيس.

دولة رئيس المجلس: شكراً أستاذ جعفر الشامي.

الأستاذ حمد الفرحان آخر المتحدثين.

السيد حمد الفرحان: دولة الرئيس ما سأطرحه لا يتعارض أو لا يتأثر باي اجوبة قد يتكرم بها دولة الرئيس لأنه ليس داخلياً طالما طرح موضوع تفويض رئيس المجلس والأخوة المعنيين أحب ان أؤكد بأن المناقشات التي تدور داخل هذا المجلس ذات قيمة لتقييم موقفنا ولكن أي استنتاجات نصل اليها يجب أن لا تبقى محصورة داخل هذا المجلس وفائدتها ان تنقل كاستنتاجات الى الجهات التي سماعها يؤثر بمعرفة موقفنا لذلك أؤيد الاقتراح بأن تصدر عن مناقشاتنا اليوم استنتاجات توجه لجهات خارج هذه القاعة وأؤيد ما اقترح سابقاً من توجيه انداءات أو برقيات أضيف اليها ما يلي:

لسوريا وهي أكثر طرف مجاور لنا ان نقول لسوريا بأن النداء الذي وجهه الرئيس السوري امس هو بالاتجاه الصحيح لكن غير كافي ليس مطلوباً من سوريا أن تقدم نصيحة الى الطرف المهدد العراق نطلب من سوريا أن تعلن بأن قواتها في السعودية صحيح ارسلت للدفاع عن السعودية وأنها لن تشارك في الهجوم على العراق لا يكتفي بالنصائح لأخي صدام يجب أن يرفق ذلك بوضوح واقترح أن نوجه هذا النداء الى نظائرنا في سوريا نطلب منها بالتحديد ان تعلن بأن قواتها المشاركة مع الجبهة المعتدية لن تحارب العراق خارج حدود السعودية واقترح أن يوجه نداء الى مصر الى مجلس الشعب المصري صرح رئيس جمهورية مصر العربية تصريحين خطيرين للغاية أحدهما يمس أمن الأردن لنا أن نقول لمجلس الشعب المصري بأن تصريح الرئيس المصري المحترم جداً بأن لاسرائيل الحق في حالة تعرضها لعدوان صاروخي أن ترد هذا الرد إباحة لاسرائيل بأن تعتدي على الأردن لأن الرد إما من اجواء الأردن أو من أرض الأردن ورئيس الحكومة الأردنية وحكومتها تقول اذا جرى اعتداء سوف أقاوم فتصريح الرئيس مخالف لابسط التزام مصري تجاه الدفاع المشترك مع الأردن لنا الحق أن ندين هذا القول، ثالثاً: فيما يختص بالكونغرس الامريكي أنا أثني على توجيه نداء للكونغرس الامريكي لنقول له ما يلي: لن تردعه لنقول له ما يلي أن التفويض الذي اعطاه امس لرئيس جمهوريته سيعني قتل أشخاص امريكيين وحلفاء لهم وعراقيين وعرب عددهم يزيد على عدد سكان الكويت هذه حقيقة دعوا هؤلاء الذين يلعبون بمصائر الشعوب من مصدر القوة أن يعرفوا أنهم يقررون الاجرام تسجيل هذا الموقف ليس عديم الفائدة اخيراً اقترح أن يصدر من استنتاجاتنا أن يصار للاتصال مع حلفاء موقف الأردن وهم تونس، اليمن، الجزائر، لتعلن معهم أنه في حالة قيام حرب حتى وضرب العراق لا تنتهي الحرب بضرب العراق ولا بسكوت العراق ولا باخراجهم من الكويت هم يظنون انها لن تكون حرب طويلة في العراق قد يكون لكن يجب أن يفهموا أنها ستكون حرب طويلة ضد امريكا وضد كل حليف معها باي طريق نستطيعه في كل الساحات العربية دعنا نعلن ذلك في الأردن وتعلنه الجزائر وتعلنه تونس وتعلنه اليمن ليس لدينا أساطيل نرسلها ولكن الحقد الناتج عن ضرب العراق سيؤدي الى قتال لا يتوقف ضد هذه القوى أنا أضيف هذه النقاط للجنة التي اقترحها دولة الرئيس واثني أن تفوض تلك اللجنة وإن أمكن أن تكون لجنة الخارجية معها لصياغة مثل هذه التوجهات وأرجو مرة ثانية هذا أختتم به اقتراحي أن يتكرم رئيس الوزراء باعطاء بعض الوضوح عن قضيتنا الداخلية التي هي أسئلتي كلها متعلقة بمدى امكان صمودنا الداخلي واجراءاتنا الداخلية، شكراً دولة الرئيس.



دولة رئيس المجلس: دولة الأستاذ بهجت التلهوني.

دولة السيد بهجت التلهوني: فقط توضيح على نقطة أنا اقول بأنه ما جرى في الكونغرس هو صراع بين الحزب الديمقراطي والحزب الجمهوري وليس الكونغرس بمجموعه فكان التصويت بين الجمهوريين والديمقراطيين رفعوا علم بأن الديمقراطيين يريدون اخراج بوش من البيت الأبيض ليدخلوا صدام اليه بهذه حملوا الراية وجعلوا الصهيونيين في الكونغرس من الحزب الديمقراطي الخمسة يصوتوا معهم ليأخذوا الأكثرية فنحن لا نريد أن اتدخل أنا اعتبر بأن هذا القرار قرار أشجبه شخصياً واعتبره قرار صهيوني ممكن أن اقول عنه قرار صهيوني عاتي ولكن لا ارسل برقية من مجلس الأعيان كسلطة تشريعية الى الكونغرس كسلطة تشريعية سلطة تشريعية لها وقارها دستورياً لا نتدخل في السلطات التشريعية الأخرى لها عبارة للسلطات الأخرى التي منعت بوش من أن يعلن الحرب وقالت له لا حق لك وارغمته ان يلجأ لها وأن ياخذ قرار منها انا آتي واستنكر منها يجب أن نقف عند حدودنا بالنسبة لمعاملاتنا مع الناس أن استنكره وأشجبه واقول بانه صراع حزبي واقول بان الأكثرية حصلوا بهذا دول الذي هو يتزعم الحزب الجمهوري قال بانهم يزيدوا أن يخرجوا بوش من البيت الأبيض ليدخلوا صدام اليه هذا ما قاله وحصل على الخمسة الأكثرية ٤٧ ديمقراطيين، ٥٢ جمهوريين هذا ما أقوله أقول ممكن أن ننشره في الصحف ا أن نتخذ بيان ننشره في الصحف وأنا أول الموقعين ننشره في الصحف العربية نذيعه في الاعلان في الاذاعة ولكن أن نرسله للكونغرس هذا يعتبر تدخل من مجلس الأعيان في سلطة الكونغرس يعتبر ماخذ علينا تشريعي في سلطة تشريعية. وشكراً.

دولة رئيس المجلس: شكراً، دولة أبوعدنان والمجلس الكريم ارجو ان تفويضكم للجنة لبحث هذه الأمور والمقترحات هو سيكون المرشد لنا والدليل نحن سنصدر عن المجلس الشيء الذي يخدم المجلس ومصلحة البلد وارجو أن نقف عند هذا الحد وسنستدعي الأستاذ حمد الفرحان.

السيد نجيب الرشدان: اريد ان أقول وهي كيف أن نتعامل مع اعدائنا بالبرقيات هو ينبغي أن نحاربهم لا نبرق اليهم هذا الذي اريد ان اقوله.

دولـة رئيس المجلس: دولـة رئيس الوزراء.

دولة رئيس الوزراء: دولـة الرئيس اذا سمحتم أجوبتي عـلى الأسئلة المطروحـة من الأستـاذ حمد أرجـو أن تكون خـارج وسـائـل الاعلام لانني لا أدري فيما اذا كنت سأتعرض لبعض الأمور الدقيقة لا شك أن الأردن بكل الحركة التي يقوم بها هي المحاولة المستمـرة أن يكون هنالك حلاً عربياً ويعلم اخواني ماذا عمل الأردن في سبيل ذلك منـذ البدايـة ولو استمـر موضوع الحل العربي كـما تعلمون بـأن جلالـة الملك من ثاني يوم أخذ تعهد من القيادة العراقية عـلى مبدأ الانسحـاب والتي الآن كـل الـدول المتحالفة لم تأخذ به وبعد ذلـك اليوم أخـذت الأمـور تتصاعـد باستمـرار وذكـرت لمجلسكم الكريم بأن موضوع الحل العربي قد أحبط وقلت ثلاث مرات ليست مرة واحدة طبعاً لا زلنا على اتصـال جلالـة الملك على اتصـال مستمر مـع الرئيس الجزائري في هذا الموضوع عسى أن نجد مخـرج للقاء عـربي يتم بين جـلالة الملك فهـد وسيادة الرئيس صدام في موضـوع سوريـا أنها ملتزمة؟ نعم ملتزمة وهذا ما ذكره سيادة الرئيس حـافظ الأسد بـأن اي اعتداء عـلى الأردن هو اعتداء على سوريا وبالأمس ذكر هذا الكلام على وسـائـل الاعــلام في مـطار دمشق في المؤتمـر الصحفي الذي عقد بين بيكر والسيـد فاروق الشرع وزير خـارجية سـوريا ونشـرته وسـائل الاعـلام عندمـا أقول بـأن هنالـك مؤتمر قمـة افترض بأن الـرؤساء الـذين وافقوا عـلى مؤتمر القمـة بأن الأمن الـوطني امن الأردن هـو أمن قـومي وأن جميع الـدول العربيـة ملتزمة بامن الاردن ياتي هنا دور مصر في هذا الموضوع لما يحمله ديكويار طبعاً يحمل آراء ١٢ وزير خارجية او ١٢ دولة أوروبية الى العراق في موضوع ايجاد حـل سلمي للقضية وأن يبـاشر في هـذا الحل السلمي في موضوع القضية الفلسطينيـة وذكر حتى قبـل مجيئه الى عمـان بأنـه سيكلف احد الشخصيات العالمية في المباشرة في هذا الموضوع وأنا لا أتوقع منه بأن يعطي جميع المعلومات أثناء مروره الى العراق ولكن اذا كـانت عودتـه من العراق عن طريق الأردن سنعلم مـا في جعبته مواضيعنا الداخلية الكثيرة سواء عـلى مستوى الطاقة أو على مستوى التموين أو على مستوى الصحة والمستشفيات أو مستوى المياه الحكومة عملت الكثير في هذا المجال والكثير جداً ومواقع التموين والمصفاة هي من ضمن حماية الـدفاع الجوي عن عمان من ضمن المنطقة الدفاعات الجوية ونحن لـدينا مـا يكفينا من التمـوين في الأيام العادية والبحبحة الكاملة احتياطات لمدة ستة أشهر على الأقل في جميع موادنا التموينية ونحن نعلم ايضاً بان النـاس خزنـوا الكثير في بيوتهم وأقول خارج هذا التخـزين ستة أشهـر يكفي نحن وزعنا موادنا التموينيـة على جميع المحافظات وفي كل محافظة لدينا هذا لستة أشهر والآن انتقلنا من المحافظات الى الألوية في وضع احتياطيات وضعنا احتياطيات في المخابز وخطط للمخابز وحتى في القطاع التيار الكهربائي فان مخابز المملكة ستعمل وستؤمن الخبز لجميع افراد الشعب عملنا على شـراء موتـورات كهربـائية لتـوليد الـطاقة في هـذه الأفران وعملنـا خطط

لتامين المياه لتلك الأفران وعملنا خطط للعاملين في هذه الأفران لتامينهم وعملنا خطط لتخزين الطحين في هذه الأفران وعملنا أيضاً خطط لمياه الشرب في حالة انقطاع الطاقة عن الآبار أيضاً في محركات متحركة نضعها على الآبار ونؤمن مالا يقل عن ٥٠٪ من المياه المتوفرة حالياً ونعمل الآن عـلى موضـوع المستشفيات والأطبـاء والفنيين والممـرضين والممـرضات وسيـارات الاسعـاف وجميع خطط الدفاع المـدني الاحتياط طبعـاً في ذهن القيادة متى يُدعى وكما هو معلوم بأن دعوة الاحتيـاط هي من ضمن خـطة عسكـرية في حالات معينة في أوقات معينة نحن في جبهتنـا الأمامية قواتنا المسلحـة بكامـل الاستعداد ولا سيوجد حشد كبير امام هذه القوات استعداداتنا كاملة لأي طارىء كل الامكانيات التي يفكر بها اي شخص قد عملناه يمكن أن يفكر أي شخص أن يفكر بامكانيات أخرى لكن ليس باستطاعتنا أن نعملها اذا كانت متعلقة بأمور ماليـة كبيرة والخطة التي تفضل بها الأخ أبومناف كلفتنا عالياً ومضطرين لها أمـا اسمع تـوزيع السـلاح على الشعب وكذا. . الخ اعتقد أن اخواني في مجلس الأعيان كانوا من ضمن الايجاز الـذي صار في مدينة الحسين الطبية ويعرفوا مقدار الكلفة لهذا الموضوع ولكن بنفس الوقت لم نقف انما طلبنا مساعدات عينية في هذا المجال من بعض الدول الصديقة نامل أن نحصـل شيء لنكمل الخـطة المعروفة بـاعتقادي غـطيت حسب ما سجلت الأسئلة التي أوردها الاستاذ حمد وشكراً.

دولـة رئيس المجـلس: شكـراً دولـة الرئيس، والآن مقرر اللجنة القانونية لنعود الى جدول اعمالنا.

السيـد حمد الفـرحان: اقتـراح بتأجيـل جدول الأعمال، لأننا نفسياً غير مهيئين.

السيد بهجت التلهوني: أثني على ذلك.

دولة رئيس المجلس: اذاً يؤجل الجدول لجلستنا القادمة. هل يوافق المجلس على ذلك.

الجميع: موافقون.

السيد الأمين العام:

(٤) قرارات اللجان

أولاً ـ اللجنة القانونية:

١ . تلاوة قرار اللجنة القانونية رقم (٣) تـاريـخ ١٩٩٠/١٢/٢٢ المتضمن الموافقة على:

- مشروع القانون المعدل لقانون الاقامة وشؤون الأجانب لسنة ١٩٩٠ كـما ورد مـن مجلس النواب.
- مشروع القانون المعدل لقانون ادارة أمـلاك الـدولـة لسنة ١٩٩٠ كـما ورد مـن مجلس النواب.

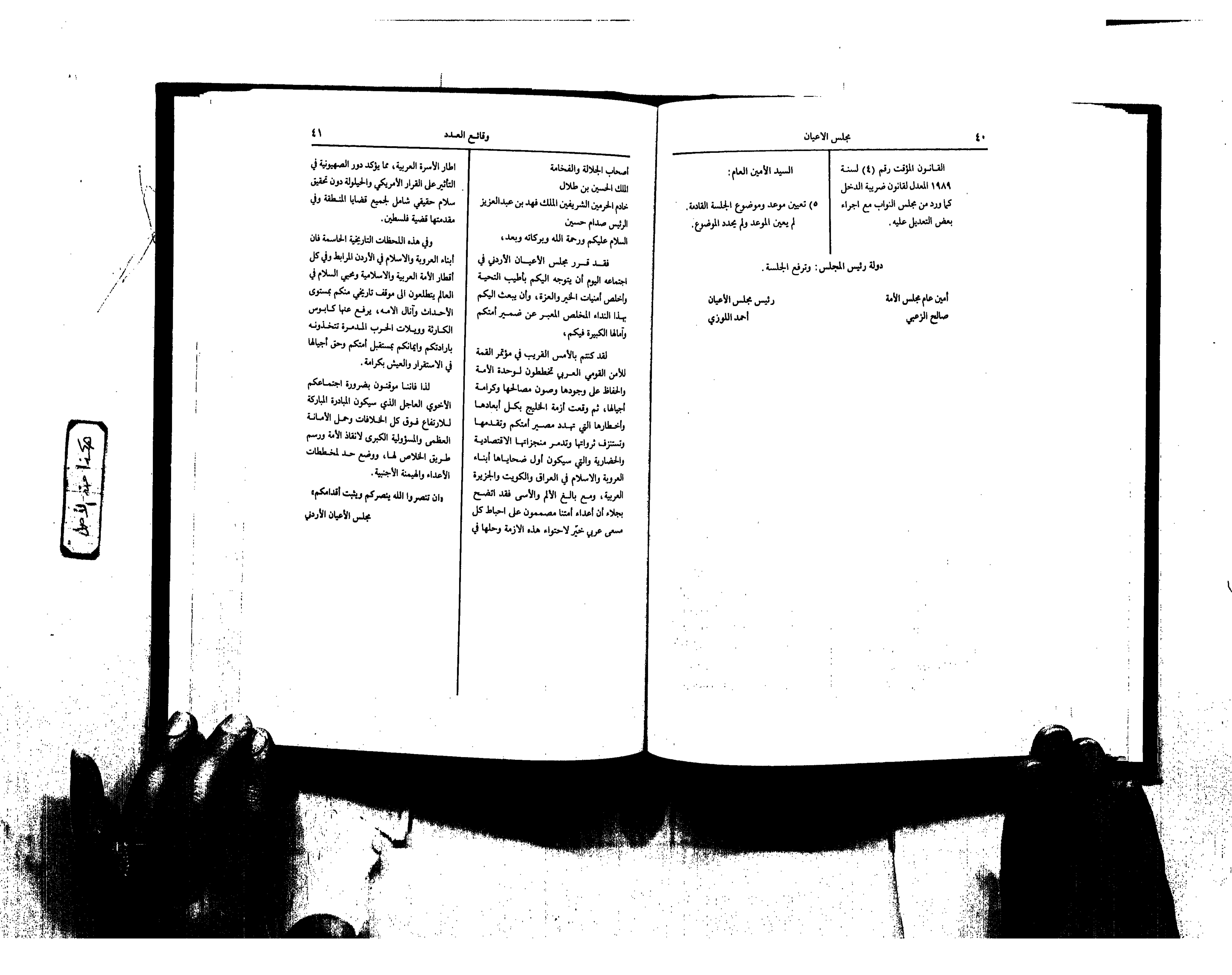
(وعليـه فقد تم تـأجيل قـرارات اللجنة القانونية).

وكذلك تم تأجيل التالي:

ثانيا ـ اللجنة المالية

١ . تلاوة قرار اللجنـة الماليـة رقم (٣) تـاريـخ ١٩٩١/١/٨ المتضـمن الموافقة على:





القانون المؤقت رقم (٤) لسنة ١٩٨٩ المعدل لقانون ضريبة الدخل كما ورد من مجلس النواب مع اجراء بعض التعديل عليه.

السيد الأمين العام:

٥) تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة.
لم يعين الموعد ولم يحدد الموضوع.

دولة رئيس المجلس: وترفع الجلسة.

أمين عام مجلس الأمة	رئيس مجلس الأعيان
صالح الزعبي	أحمد اللوزي

اصحاب الجلالة والفخامة
الملك الحسين بن طلال
خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز
الرئيس صدام حسين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،

فقد قرر مجلس الأعيان الأردني في اجتماعه اليوم أن يتوجه اليكم بأطيب التحية واخلص أمنيات الخير والعزة، وأن يبعث اليكم بهذا النداء المخلص المعبر عن ضمير أمتكم وآمالها الكبيرة فيكم،

لقد كنتم بالأمس القريب في مؤتمر القمة للأمن القومي العربي تخططون لوحدة الأمة والحفاظ على وجودها وصون مصالحها وكرامة اجيالها، ثم وقعت أزمة الخليج بكل أبعادها واخطارها التي تهدد مصير أمتكم وتقدمها وتستنزف ثرواتها وتدمر منجزاتها الاقتصادية والحضارية والتي سيكون اول ضحاياها أبناء العروبة والاسلام في العراق والكويت والجزيرة العربية، ومع بالغ الألم والأسى فقد اتضح بجلاء أن أعداء أمتنا مصممون على احباط كل مسعى عربي خيّر لاحتواء هذه الازمة وحلها في اطار الأسرة العربية، مما يؤكد دور الصهيونية في التأثير على القرار الأمريكي والحيلولة دون تحقيق سلام حقيقي شامل لجميع قضايا المنطقة وفي مقدمتها قضية فلسطين.

وفي هذه اللحظات التاريخية الحاسمة فان أبناء العروبة والاسلام في الأردن المرابط وفي كل أقطار الأمة العربية والاسلامية ومحبي السلام في العالم يتطلعون الى موقف تاريخي منكم بمستوى الأحداث وآنال الامه، يرفع عنها كابوس الكارثة وويلات الحرب المدمرة تتخذونه بارادتكم وايمانكم بمستقبل أمتكم وحق أجيالها في الاستقرار والعيش بكرامة.

لذا فاننا موقنون بضرورة اجتماعكم الأخوي العاجل الذي سيكون المبادرة المباركة للارتفاع فوق كل الخلافات وحمل الأمانة العظمى والمسؤولية الكبرى لانقاذ الأمة ورسم طريق الخلاص لها، ووضع حد لمخططات الأعداء والهيمنة الأجنبية.

«ان تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم»

مجلس الأعيان الأردني